

# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

العدد رقم 753

السنة 32

الأربعاء 26 ديسمبر 1990

## المحتوى

1- أوامر قانونية

2- مراسيم ، مقررات ، قرارات ، تعميمات

رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

- نصوص مختلفة

821	• يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آركين .	مرسوم رقم 90-178	1990/11/25
821	• يقضي بإبقاء نائب الرئيس . رئيس الغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل في وظائفه .	مرسوم رقم 90 - 102	1990/12/17

## الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني

## - نصوص تنظيمية

821.	مداولة رقم 90-004 . تعديل وتكامل المداولة رقم 9 مكرر بتاريخ 1989/9/20. المتعلقة بتنظيم الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني	1990/12/13
------	---	------------

## وزارة الدفاع الوطني

## - نصوص مختلفة

823	قرار رقم 1248 . يقضي بإعفاء فرد غير ضابط من الدرك الوطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.	1990/11/24
823	قرار رقم 1250 . يقضي بالسماح بالتقاعد لأفراد غير ضباط من الدرك الوطني لتبوعهم السن القانونية.	1990/11/24
824	قرار رقم 1251 . يقضي بتسريح وتعيين دركيين متربصين.	1990/11/24
825	مرسوم رقم 90-100 . يقضي بترقية تلاميذ ضباط عاملين في الجيش الوطني.	1990/12/17
825	مرسوم رقم 90-101 . يقضي بتعيين ضباط صف في رتبة ملازم بحري	1990/12/17
826	قرار رقم 1293 . يقضي بإحالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17
826	قرار رقم 1294 . يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.	1990/12/17
826	قرار رقم 1295 . يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17

## وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

## - نصوص مختلفة

828	مرسوم رقم 90-133 يقضي بتعيين سفير مستشار وسفير للجمهورية الإسلامية الموريتانية	1990/10/11
-----	--	------------

## وزارة العدل

## - نصوص تنظيمية

828	مرسوم رقم 90-168 . يقضي بإنشاء محاكم مقاطعات في مقاطعات عرفات ودار النعم والرياض.	1990/11/19
-----	---	------------

## - نصوص مختلفة

828	مقرر رقم 635 . يقضي بتعيين أعضاء لجنة الصفقات في القطاع.	1990/12/4
828	قرار رقم 1304 . يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير العدل.	1990/12/17

## وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

## - نصوص تنظيمية

829 مرسوم رقم 90-170 ، يقضي بإنشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.

## - نصوص مختلفة

829 مقرر رقم 557 ، يقضي بإعادة إدماج تلميذ وكيل شرطة سابق.

829 مقرر رقم ت- 223 ، يسمح بافتتاح مطعم بنو اذيب.

829 مقرر رقم 633 ، يقضي بوضع موظفين في حالة تدريب.

830 مرسوم رقم 90-183 ، يتضمن تعييننا بالادارة المركزية.

831 مقرر مشترك رقم ت- 245 ، يصحح المقرر المشترك رقم ت 161 ، المتضمن تعيين لجان إدارية.

831 مقرر مشترك رقم ت- 246 ، يقضي بالمصادقة على ميزانية بلدية كيفة.

831 مقرر رقم ت 247 ، يسمح بافتتاح مطعم بنو اذيبو.

832 مقرر رقم 649 ، يقضي بإعفاء حرسى وطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

832 مقرر رقم 650 ، يقضي بإحالة ضابط صف وحرسى وطني إلى التقاعد النسبي.

832 مقرر رقم 651 ، يقضي بإعفاء حرسى بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

## وزارة المالية

## - نصوص تنظيمية

832 مقرر رقم ت- 231 ، يقضي بقبول مخططات المحاسبات القطاعية.

## - نصوص مختلفة

832 مقرر رقم 021 ، يقضي بمنح نهائي لقطعة أرضية في نواكشوط.

833 قرار رقم 1041 ، يقضي بتعيين أمينة صندوق تعمل بوزارة المالية.

833 مرسوم رقم 90-173 ، يقضي بالمنح المؤقت لقطعة أرضية في نواكشوط لصالح صنادير.

833 مرسوم رقم 90-174 ، يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرضية بنواكشوط.

833 قرار رقم 1260 ، يقضي بتعيين محصل جباية عامل بوزارة المالية.

833 مرسوم رقم 90 - 181 ، يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرض بنواكشوط.

## وزارة التخطيط

## - نصوص مختلفة

- 834 يقضي بقبول شركة تنسية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الإستثمارات. مرسوم رقم 90-172 1990/11/19

## وزارة الصيد والإقتصاد البحري

## - نصوص تنظيمية

- 835 مقرر رقم ت. 219 يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك. 1990/11/15
- 836 مرسوم رقم 90-166 يقضي بالغاء المرسوم رقم 90.019 القاضي بتنظيم وتسيير المجلس الموريتاني للشاحنين. 1990/11/19

## - نصوص مختلفة

- 836 مرسوم رقم 90-171 يتضمن تعيين الرئيس والاداريين الذين يمثلون الدولة الموريتانية لدى مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم). 1990/11/19
- 836 مرسوم رقم 90-177 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواذيبو المسقل. 1990/11/25
- 836 مرسوم رقم 90-182 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية. 1990/12/10

## وزارة الصناعة والمعادن

## نصوص مختلفة

- 837 مقرر رقم 220 يقضي بالترخيص في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية بواكشوط. 1990/10/17
- 837 مقرر رقم 221 يحدد تاريخ بدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعة الغذائية (سوميا). 1990/11/18
- 837 مقرر رقم ت 238 يرخص لجيكو دلفت جيو فيزيكال في استيراد المواد المتفجرة. 1990/12/1
- 837 مقرر رقم ت 239 يقضي بالترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للسواد المتفجرة في ضواحي كرمسين (اترارزة) لشركة جيكو دلفت جيو فيزيكال. 1990/12/1

## وزارة التجهيز والنقل

## نصوص تنظيمية

- 838 مقرر رقم ت 175 يعدل المقرر رقم ت 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987 المحدد لأسعار النقل الحضري للركاب في الباصات الصغيرة والكبيرة داخل محيط ولاية نواكشوط. 90/9/9

## نصوص مختلفة

839	، يقضي بتعيين بعض أعضاء ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسيير العقاري ( سوكو جيم ) .	مرسوم رقم 90-167	1990/11/19
839	، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .	مرسوم رقم 90-176	1990/11/25
840	، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة ميناء نواكشوط المستقل المسعى ميناء الصداقة .	مرسوم رقم 90 - 180	1990/12/10
840	، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .	مرسوم رقم 90-184	1990/12/17

## وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

## نصوص مختلفة

841	، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتصدير (سونمكس) .	مرسوم 90-175	1990/11/25
-----	---	--------------	------------

## وزارة التهذيب الوطني

## نصوص تنظيمية

841	، يحدد العطل الدراسية والجامعية للسنة الدراسية 1990-1991 .	مقرر رقم 217	1990/11/13
-----	--	--------------	------------

## - نصوص مختلفة

842	، يقضي بتعيين رئيس قسم بمعهد اللغات الوطنية .	مقرر رقم 638	1990/12/4
842	، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين .	مقرر رقم 642	1990/12/17
842	، يقضي بالتحقيق من شغور وظيفة معلم بسبب الوفاة .	مقرر رقم 643	1990/12/17
843	، يقضي بتعيين بعض مديري الدروس في مؤسسات التعليم الثانوي .	مقرر رقم 644	1990/12/17
843	، يقضي بتعيين مفتش بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي .	مقرر رقم 645	1990/12/17
843	، يقضي بالتحقق من شغور وظيفة معلم بسبب الوفاة .	مقرر رقم 646	1990/12/17

## وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

## نصوص مختلفة

843	، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية .	قرار رقم 1241	1990/11/15
844	، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية .	قرار رقم 1242	1990/11/15
844	، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة للتقاعد المسبق .	قرار رقم 1243	1990/11/15
844	، يقضي بتعيين أستاذ متدرب في التعليم العالي .	مقرر رقم 623	1990/11/20

844	مقرر رقم ت 226 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لورشات الشباب .	1990/11/24
845	مقرر رقم ت 227 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية .	1990/11/24
845	مقرر رقم ت 228 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لقوافل الشباب .	1990/11/24
846	مقرر رقم 624 . يقضي بتعيين وترسيم ممرضة دولة .	1990/11/24
846	مقرر رقم 629 . يقضي بتعيين بعض أساتذة من التعليم العالي متدربين .	1990/12/4
847	مقرر رقم 630 . يقضي بتعيين وترسيم أساتذيين مساعدين للتعليم الفني .	1990/12/4
847	مقرر رقم 631 . يقضي بتعيين وترسيم فني سام في الصحة .	1990/12/4
847	مقرر رقم 632 . يقضي بترسيم أستاذ مجاز متدرب .	1990/12/4
847	مقرر رقم 634 . يقضي بتعيين وترسيم أستاذة مساعدة فنية .	1990/12/4
847	مقرر رقم 639 . يقضي بإحالة بعض موظفين إلى التقاعد لبلوغهم السن القانونية .	1990/12/4
848	قرار رقم 1298 . يقضي بانتهاء خدمات وكيل من سلك مساعدي الدولة بسبب الوفاة .	1990/12/17

### وزارة المياه والطاقة

نصوص مختلفة

848	مرسوم رقم 179 - 90 . يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية .	90/12/10
-----	--	----------

### وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

849	مقرر رقم ت 202 . يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط .	1990/10/31
849	مقرر رقم ت 222 . يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط .	1990/11/19
849	مرسوم رقم 169-90 . يلغي ويحل محل المرسوم رقم 83-237 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني .	1990/11/19
850	مقرر رقم ت 244 . يقضي بفتح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط .	1990/12/17
850	مقرر رقم ت 648 . يلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 89/1/9 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .	1990/12/17

### وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

851	مقرر رقم ت 243 . يقضي بفتح معاهد اسلامية في ولايات نواكشوط والترارزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي .	1990/12/17
-----	---	------------

### وزارة الإعلام

نصوص مختلفة

851	مقرر رقم ت 232 . يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية .	1990/11/24
-----	--	------------

## 2- مراسم، مقررات، قرارات، تعميمات

## رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

- نصوص مختلفة

- 6- مولاي سعيد ولد بابا عينينا، مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي؛  
7- محمد الحنشي ولد محمد صالح، مدير الشؤون الإدارية والمالية بالأمانة العامة للحكومة.  
8- السالك بن سالم، ممثل عن وزارة التخطيط.  
المادة 3. - يكلف وزير التخطيط، ووزير المالية والأمن العام للحكومة، كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المرسوم.

- مرسوم رقم 90 - 102، صادر بتاريخ 17 دجيمبر 1990، يقضي بإبقاء نائب الرئيس، رئيس الغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل في وظائفه.  
مادة وحيدة: تم إبقاء السيد القاضي كواد ولد محمد في وظائفه نائبا للرئيس ورئيسا للغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل.

- مرسوم رقم 90-178، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آركين.  
المادة الأولى. - يعين رئيسا لمجلس إدارة الحظيرة الوطنية لحوض آركين السيد محمد ولد معاوية.  
المادة 2. - يعين أعضاء في مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آركين لمدة ثلاث سنوات السادة:  
1- أمبي ولد عرفة، مدير السياحة؛  
2- دحمود ولد مرزوك، مدير حماية الطبيعة؛  
3- بامختار، مدير المركز الوطني للبحوث المحيطية؛  
4- كان حامدين، مستشار فني لوزير المالية؛  
5- با أبو بكر، ممثل عن عمال الحظيرة الوطنية بحوض آركين؛

## الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

- نصوص تنظيمية

- الأمانة التنفيذية للتوجيه  
- الأمانة التنفيذية للتنظيم  
- الأمانة التنفيذية للإقتصاد والعمل التطوعي.  
- الأمانة التنفيذية للثقافة والأخلاق الإسلامية والعمل الإجتماعي.  
- الأمانة التنفيذية لترقية النساء  
- الأمانة التنفيذية للدمج.

- المادة 3: تقرم الأمانة التنفيذية لترقية النساء التي تقودها أمانة تنفيذية لترقية النساء بما يلي:  
- ترقية وتأطير النساء وإنعاشهن.

- مداولة رقم 004 - 90، صادرة بتاريخ 13 دجيمبر 1990، تعدل وتكمل مداولة رقم 9 مكرر بتاريخ 20/9/1990، وتكملتها المتعلقة بتنظيم الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.  
المادة الأولى: تم إنشاء أمانتين تنفيذيتين إحداهما لترقية النساء والثانية للدمج ملحقيتين بالأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

- المادة 2: تم تعديل الفقرة «2» من المادة «4» من المداولة رقم «9» مكررة كما يلي:  
ولهذا الغرض فهو ينسق ويقود عمل الأمانات التنفيذية الست الملحقة به مباشرة وهذه الأمانات التنفيذية هي:

1 - مكتباً للمتابعة : مكلفاً بتنفيذ البرامج العمومية الخاصة بالدمج وإعادة التأهيل.

2 - مكتباً للقروض : مكلفاً بترقية النشاطات الخصوصية للدمج وبالبحث عن التمويلات اللازمة بالتعاون مع المؤسسات المصرفية.

ج - قطاع العمل الإنساني :

ب - قطاع الدراسات : يقوم تحت سلطة الأمين التنفيذي بتصوير استراتيجية للدمج ويضم هذا القطاع :

المادة 7 : تم إلغاء الترتيبات المتعلقة بقطاع النساء المنصوص عليها في المادة ( 6 ) من المداولة رقم ( 9 ) مكرر .

1 - مكتباً للإعلام مكلفاً بما يلي :

المادة 8 : يتم نشر هذه المداولة حسب إجراءات الاستعمال.

- متابعة أوضاع الجاليات الموريتانية المقيمة في الخارج وذلك بالتعاون مع الهيئات المعنية.

- توفير كافة المعلومات الخاصة بإمكانيات الدمج في مختلف القطاعات الوطنية لفائدة المهاجرين.

- وضع كشوف وبيانات كاملة عن تخصصات المواطنين العائدين من الهجرة.

### وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

قرار رقم 1248 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بإعفاء فرد غير ضابط من الدرك الوطني بسبب ارتكابه خطأ فادحاً.

المادة الأولى : يعفى عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي من الخدمة في الدرك الوطني بسبب فراره من الجندية ، يشطب اسم المعني من سجلات الحضور اعتباراً من 11 أكتوبر 1983 ، (تفريخ هروبه) ولن تسلم إليه شهادة بحسن السلوك وسيحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الدي ولد مولود بن اعليات	دركي من الدرجة الأولى	1101	أعزب	7 سنوات و10 أشهر و10 أيام

المادة الثانية : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة الثالثة : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1250 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بالسماح بالتقاعد لأفراد غير ضباط من الدرك الوطني لبلوغهم السن القانونية.

المادة الأولى : يحال إلى التقاعد لبلوغهم السن القانونية عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية اعتباراً من فاتح يناير 1991 ، وستسلم إليهم شهادة بحسن السلوك ويحالون إلى احتياطي الدرك الوطني :

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
صاخو بوبو	مساعد أول	264	متزوج وله 12 ابناً	27 سنة و10 أشهر
أحمد ولد مامادي	مساعد	133	متزوج وله 14 ابناً	36 سنة



الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
نال عثمان عاليون	مساعد	250	متزوج وله 11 ابنا	27 سنة و10 أشهر
غال ولد امبيريك	دركي د4	312	متزوج وله 7 ابنا	26 سنة و9 أشهر
فال فيلي	دركي د3	1624	متزوج وله 15 ابنا	16 سنة وشهر واحد
بنب ولد اعليات سيدي محمد	دركي د3	1068	متزوج وله 7 ابنا	21 سنة لاغير
ولد عبد القادر	دركي د3	236	متزوج وله 9 ابنا	29 سنة و4 أشهر و28 يوما
منكان آماودمبا	دركي د3	1262	متزوج وله ابنا	15 سنة وشهر واحد
محمد الأمين ولد الحسن محمد الأمين ولد عبدي	دركي د2	1152	متزوج وله 6 ابنا	15 سنة وشهر واحد
	دركي د2	1229	متزوج وله 9 ابنا	15 سنة وشهر واحد

المادة 2: يزود هؤلاء العسكريون ، كل فيما يعنيه ، ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقهم من مقر عملهم إلى محل ميلادهم.

المادة 3: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1251 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي

بترسيم وتعيين دركيين مترشحين.

المادة الأولى: يعين ويرسم الدركيون المترشحون التالية اسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية في رتبة دركي من الدرجة الأولى وذلك اعتبارا من 10 يناير 1990 :

- محمد ولد محمد البخاري ، 2675
- محمد ولد سيد أحمد ، 2676
- سيد أحمد ولد محمد المختار ، 2677
- إسلامو بن سيد بيات ، 2678
- محمد ولد أعمر ، 2679
- سيد محمد بن محمد محمود ، 2680
- محمد ولد عبد الكبير ، 2681
- محمد ولد محمد فال ، 2682
- محمد ولد اج ، 2684
- محمد الأمين بن سيد الله ، 2685
- سيد محمد ولد محمد عبد الله ، 2686
- محمد ولد سيدي الملقب غلا ، 2688
- محمد سعيد بن محمد فال ، 2690
- محمد ولد محمد الأمين ولد عبد الرحمان ، 2691
- بيبا ولد محمد ولد الطالب ، 2692
- مولاي ولد ماحيا ، 2694
- شيخنا ولد مولاي ارشيد ، 2695
- محمد فال ولد عبد الحسن ، 2696
- محمد وناتي ولد السالك ، 2697
- محمد محمود ولد انجيه ، 2698
- فياه ولد محمد سالم ، 2699
- محمد محفوظ ولد امبارك ، 2700
- سيدي ولد صيدو كاسي ، 2701
- محمد ولد آبيك ، 2702
- إدومو ولد محمد الأمين ، 2703
- الزاكي يربا ، 2704
- محمد ولد السالك رقم 1 ، 2705
- اسحاق ولد محمد الهادي ، 2706
- عبد الله بن سيدي بن كطايا ، 2707
- سيد محمد ولد مختار فال ، 2708
- ابراهيم تونكارا ، 2709
- جالو مادو صمبا ، 2710
- ديكو رافع ، 2711
- سك مرسال ، 2713
- اسويلم ولد أحمد ، 2714
- مالك فال ، 2716
- محمد ولد ابراهيم ، 2717
- عبد الله ولد عثمان ، 2718
- محمد فال ولد مصطفى ، 2720
- محمد السالك بن مختار بن عبد الله ، 2721
- محمد ولد الحسين رقم 1 ، 2722

- أحمد باب ولد الخليل درويش ، 2723
- محمد ولد السعد ، 2724
- سيد أحمد ولد أحمد ، 2725
- الطيب ولد الداه ، 2726
- بلال ولد أحمد ، 2727
- يوبكر ألفا ولد إسلامو ، 2728
- الشيخ ولد مننكو ، 2729
- الطاهر عبد الله ولد زوم ، 2730
- المصطفى ولد محمد أحمد ، 2731
- محمد محمود ولد الدوف ، 2732
- محمد ولد الحسين رقم 2 ، 2733
- عبد الله ولد محمدو ، 2734
- محمد ولد بوبكر ، 2736
- محمد ولد ابراهيم ولد الدد ، 2737
- محمد زين ولد عابدين ، 2738
- يب ولد بولخير ، 2739
- محمد يسلم ولد أكليب ، 2740
- سالم فال ولد سيدي يعقوب ، 2741
- اعلي صو ، 2742
- محمد المصطفى ولد سلا ، 2743
- سيدي محمد الملقب همت ولد محمد ، 2744
- محمد الأمين ولد أحمد ، 2745
- محمد فاضل ولد حمادي ، 2746
- الشيخ ابراهيم ولد الكوري ، 2747
- لمرباط ولد سالم فال ، 2748
- أحمد ولد محمد سعيد ، 2749
- فالي ولد محمد ، 2750
- عبدو ولد المختار ولد البوه ، 2751
- محمد المختار ولد محمد عبد الله ، 2752
- أحمد سالم ولد أحمد فال ، 2753
- ابراهيم ولد بركا ، 2754
- محمد محمود ولد محمد صالح ، 2755
- اسليمان ادرامي ، 2756
- سيدي ولد أحمد ، 2757
- أحمد ولد اخويدي ، 2758
- محمد مختار ولد أعمرنا ، 2759
- أحمد طالب ولد الحاج ، 2760
- فاضل ولد عبد الرحمن ولد الحاج ، 2761
- محمد ولد السالك رقم 2 ، 2762
- سيد محمد ولد يطنا ، 2687
- محمد ولد الشيخ ، 2763
- عبد الله ولد شني ، 2765
- شيخنا محمد ولد هيب ولد يب ، 2766
- بو بكر ولد انجالك ، 2767
- الحضرة ابي ولد و داد ، 2768
- الشيخ ولد أعمر ، 2769
- مامادو ابراهيم اتروري ، 2770
- عمر ولد ابراهيم ولد امبارك ، 2771
- الشيخ محمد الأمين ولد محمد المختار ، 2772
- سيدي ولد الرسول ولد الطلحاي ، 2773
- الداه ولد امبارك ، 2774
- الشيخ أحمد اعليات ، 2775
- أحمد ولد محمود ، 2776
- محمد ولد سمة ، 2777
- بانتييني ولد بكاي ولد محمد ، 2778
- الداد ولد محمد هادي ، 2797
- المادة 2: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.
- مرسوم رقم 90-100 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ،  
يقضي بترقية تلاميذ ضباط عاملين في الجيش الوطني .
- المادة الأولى: - يرقى التلاميذ الضباط التالية أسماؤهم وأرقامهم  
الإستدلالية الى رتبة ملازم عامل وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1990 .
- ت ض ع - الهنوني ولد محمد الرقم الإستدلالي 83549
- سيدي محمد ولد محمد 84542
- محمد عبد الله ولد سليمان 85534
- المادة 2: - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم .
- مرسوم رقم 90-101 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي  
بتعيين ضباط صف في رتبة ملازم بحري .
- المادة الأولى: - يعين المساعد البحري ابراهيم ولد المختار السالم ،  
الرقم الإستدلالي : 74155 في رتبة ملازم بحري وذلك اعتبارا من 3  
أكتوبر 1990 .
- المادة 2: - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم .

قرار رقم 1293 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإحالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.  
المادة الأولى : يحال عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي إلى التقاعد النسبي وذلك اعتباراً من 1 نوفمبر 1990 ، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك ويحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
باصمبا	مساعد	670	متزوج وله 4 أبناء	17 سنة و5 أشهر

المادة 2 : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.  
المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1294 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.  
المادة الأولى : يعفى عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي من الخدمة في الدرك الوطني. يشطب اسم المعني من سجلات الحضور اعتباراً من 1 نوفمبر 1990 ، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك وسيحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
لمام فال ولد احمد امبارك	دركي ، د3	2194	متزوج وله 4 أبناء	13 سنة لا غير

المادة 2 : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.  
المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1295 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.  
المادة الأولى : يحال إلى التقاعد النسبي اعتباراً من 1 دجمبر 1990 ، عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية وستسلم لهم شهادة بحسن السلوك. وسيحالون إلى احتياطي الدرك الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
اندونكو مامدو	دركي. د4	1095	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
محمد بن الشيخ	دركي. د4	1384	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
أبو كاي	دركي. د4	1399	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
أحمد بن عبد الله	دركي. د3	1155	متزوج وله 9 أبناء	17 سنة
بايورو كودو	دركي. د3	1209	متزوج وله 8 أبناء	15 سنة

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الداه بن الشين	دركي.د3	1215	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
يونوس صيدو جوب	دركي.د3	1219	متزوج وله 14 أبنا	15 سنة
باعليو مامباي	دركي.د3	1292	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
بابا صو	دركي.د2	1045	متزوج وله ابنان	17 سنة
اغويدرت ولد لغظف	دركي.د2	1244	متزوج وله 9 أبناء	15 سنة
يب ولد امعيتيك	دركي.د2	1246	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
كان عبد الرحمن	دركي.د2	1311	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
دمب كامادجي	دركي.د2	1425	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
امخيطرات ولد ابيليل	دركي.د2	1478	متزوج بدون أبناء	15 سنة
امبارك فال ولد اسويلم	دركي.د2	1573	متزوج وله ابن واحد	15 سنة
الحسن ولد عبد الله	دركي.د1	1046	متزوج وله 9 أبناء	15 سنة و 6 أشهر
سيد ولد أيا ولد اسماعيل	دركي.د1	1200	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
عبد الله ولد امبارك	دركي.د1	1310	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة

المادة 2 : يحال إلى التقاعد النسبي اعتبارا من 1 دجمبر 1990 ، عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية لن تسلم إليهم شهادة بحسن السلوك وسيحالون إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الشياني بن امبارك	رقيب	1359	متزوج وله ابنين	15 سنة
سماري حسينو موسي	رقيب	1302	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
معط ولد أحمد	دركي.د4	555	متزوج وله ابنين	16 سنة و 5 أشهر
كبي اسمان ألفا	دركي.د4	1337	متزوج وله 12 ابنا	15 سنة
جارا جيديو	دركي.د3	1232	متزوج وله 3 أبناء	15 سنة
بابا ولد يال	دركي.د1	1333	متزوج وله 7 أبناء	15 سنة
الداه ولد عبد الله	دركي.د1	1221	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
سيد أحمد ولد أحمد سالم	دركي.د1	1536	متزوج وله 3 أبناء	15 سنة

المادة 3 : سيزود كل من هؤلاء العسكريين فيما يخصه ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما على أساس حقوقهم ومقر إقامتهم إلى محل أكتتابهم.

المادة 4 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

## وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص مختلفة

- السيد اسام ولد المنير ، مدير قطاع الشرق الأوسط وآسيا في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون سابقا ، سفيرا فوق العادة وكامل السلطة لدى الجمهورية العراقية خلفا للسيد المختار ولد حي .

مرسوم رقم 90-133 صادر بتاريخ 11 أكتوبر 1990 ، يقضي بتعيين سفير مستشار وسفير للجمهورية الإسلامية الموريتانية

المادة الأولى : يعين الموظفون التالية اسماؤهم طبقا للبيانات

الواردة فيما يلي :

- السيد سيدنا ولد الشيخ الطالب بوي ، السفير فوق العادة والكامل السلطة لدى المغرب سابقا ، سفيرا مستشارا لدى ديوان وزير الشؤون الخارجية والتعاون .

المادة 2. - يدخل هذا المرسوم حيز التنفيذ ابتداء من 5 سبتمبر 1990 .

## وزارة العدل

- نصوص تنظيمية

الأعضاء السادة :

- تنجا يوسف ، مستشار الوزير .
- محمد محمود ولد سيديا ، مستشار في المحكمة العليا
- الداه ولد عبد القادر ، نائب المدعي العام لدى المحكمة العليا
- بنعمر ولد فتى ، مدير الدراسات والإصلاح
- الإمام ولد تكدي ، مدير السجون .
- مريم بنت اخليل ، مديرة الإدارة القضائية .

مرسوم رقم 90-168 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بإنشاء محاكم مقاطعات في مقاطعات عرفات ودار النعيم والرياض .

المادة الأولى . - تنشأ في كل من مقاطعات الرياض وعرفات ودار النعيم محكمة مقاطعة .

المادة 2. - يحدد المقر الرئيسي لكل واحدة من هذه المحاكم بعاصمة إحدى المقاطعات المذكورة .

المادة 3. - يطابق الاختصاص الترابي لهذه المحاكم الاختصاصات الترابية الواردة في المرسوم رقم 90-125 الصادر بتاريخ 10 سبتمبر 1990 .

المادة 4. - يكلف وزير العدل بتطبيق هذا المرسوم .

قرار رقم 1304 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير العدل .

- نصوص مختلفة

مادة وحيدة . يعين السيد شيخنا بابا حيدرا ، كاتب من سلك مساعدي الدولة ، الرقم الاستدلالي 11873 هـ اعتبارا من 10 نوفمبر 1990 ، كاتبا خاصا لوزير العدل محل السيد جوب الحسين ، الرقم الاستدلالي 31788 ب الذي عين رئيس قسم .

مقرر رقم 635 ، صادر بتاريخ 4 دجمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء لجنة الصفقات في القطاع .

مادة وحيدة : تشكل لجنة صفقات قطاع العدل كالتالي :

الرئيسة : السيدة / باه الملقبة خديجة بنت محمود ، الأمينة العامة .

## وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 557 ، صادر بتاريخ 12 سبتمبر 1990 ، يقضي بإعادة إدماج تلميذ وكيل شرطة سابق.

المادة الأولى : يسمح بإعادة إدماج السيد محمد ولد التار تلميذ وكيل شرطة سابقاً بوصفه تلميذاً وكيل شرطة لمتابعة تكوينه التكميلي بالمدرسة الوطنية للشرطة بنواكشوط.

المادة 2 : يصبح هذا المقرر نافذاً اعتباراً من تاريخ توقيعه.

مقرر رقم ت - 223 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يسمح بافتتاح مطعم بنواذيب.

المادة الأولى : يرخص للسيد محمد الأمين ولد باب المولود بأطارسنة 1944 الموريتاني الجنسية والقاطن بنواذيب في افتتاح مطعم بنواذيب ، يقع في الحي 17 القسيمة رقم 292.

المادة 2 : يجب أن يخضع لترخيص جديد كل تغيير في شخص مالك رأس المال أو نقل هذه المؤسسة من مقرها الحالي إلى غيره.

المادة 3 : يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي داخلت نواذيب ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 633 ، صادر بتاريخ 4 دجمبر 1990 ، يقضي بوضع موظفين في حالة تدريب.

المادة الأولى : يوضع السيدان سعيد ولد مرزوق ، الرقم الإستدلالي 48882z ، والشيخ الطالب بوي ولد عبد الله الرقم الإستدلالي 49324m ، رجلاً مطافئ من المستوى الثاني (العلامة القياسية 300) منذ 86 / 4 / 7 في حالة تدريب لمدة تسعة (9) أشهر بالجزائر وذلك اعتباراً من فاتح أكتوبر 1989.

وفي هذه الوضعية سيكون لهما الحق في الحصول من قبل الجمهورية الإسلامية الموريتانية على مرتبهم الأصلي بزيادة 10 ٪ كتكملة خاصة وعلى مخصصاتهم العائلية عند الإقتضاء.

ومن قبل الجزائر

- على منحة بسبلغ 440 ديناراً جزائرياً

- وتأمين ضد المرض

- وسند نقل ذهاباً وأياباً.

المادة 2 : يبقى مرتب المعنيين على حساب وزارة الداخلية والبريد والمواصلات إلى غاية 31 ديسمبر 1989.

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 90-170 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بإنشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.

المادة الأولى : تنشأ لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي ، ويعهد اليها بـ:

- اعداد النصوص التنظيمية في اطار السياسة الوطنية لمكافحة الاستعمال اللامشروع والمتاجرة بالمخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.

- تنسيق أعمال مختلف مصالح الدولة العاملة في هذا الميدان .

- اقتراح الاجراءات المناسبة التي من شأنها تحسين الوسائل الموضوعية تحت تصرف مختلف هذه المصالح .

المادة 2 : تخضع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي لسلطة وزير الداخلية والبريد والمواصلات ، وتضم :

- وزير الشؤون الخارجية والتعاون أو ممثله

- وزير العدل أو ممثله

- وزير الصحة والشؤون الاجتماعية أو ممثله

- وزير المالية أو ممثله

- وزير التهديد الوطني أو ممثله

- وزير التنمية الريفية أو ممثله

- الوزير المكلف بالتوجيه الاسلامي أو ممثله

- الوزير المكلف بالشباب أو ممثله

- الوزير المكلف بالتجارة

- الوزير المكلف بالإعلام

المادة 3: تجتمع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي مرة واحدة على الأقل ، كل ثلاثة أشهر ، أو بناء على دعوة من رئيسها كل مادعت الضرورة الى ذلك .

تتولى كتابة اللجنة المديرية العامة للأمن الوطني (مديرية الشرطة القضائية والأمن العمومي).

المادة 4: يكلف وزراء الداخلية والبريد والمواصلات ، والشؤون الخارجية والتعاون ، والعدل ، والصحة والشؤون الاجتماعية ، والمالية والتهديد الوطني ، والتنمية الريفية ، والتوجيه الاسلامي والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 90-183 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ،  
يتضمن تعييننا بالادارة المركزية.

المادة الأولى. - يعين بوزارة الداخلية والبريد والمواصلات .

★ في الادارة المركزية

- ديوان الوزير :

- الأمين العام

محمد ولد الشيخ عبد الله ، اقتصادي ، خلفا للسيد عبد الرحمن  
ولد الداه الذي استدعي إلى وظائف أخرى.

المستشار القانوني :

عبد الله ولد كبد إداري مدني

- المستشار الإداري :

محمدي ولد الصباري ، ملحق إدارة عامة

- المستشار الاقتصادي

بايايا مامادو ، إداري من السلك المالي

★ في المفتشية العامة للإدارة الإقليمية:

- مفتش :

سي زكرياء تالا الملقب كاو ، مفتش ضرائب ر.إ. 13002 ن ، خلفا  
للسيد دياكيتي يوسف الذي استدعي إلى وظائف أخرى.

★ في مديرية الشؤون السياسية والحريات العامة :

المدير :

سيدي ولد الأغظف ا - م - ر.إ. 54998 هـ ، خلفا للسيد بكاو ولد  
الناه الذي استدعي إلى وظائف أخرى.

- المدير المساعد :

سيدي ولد محمد أحمد ولد خطري - ا - م - ر.إ. 49085 ج

- رئيس مصلحة الحريات العامة المكلفة بالجنسية والاتحادات :

الأمينة بنت أممه ا - م - ر - 25.948 د

- رئيس قسم الجنسية :

محمد ولد مصطفى ولد أخيارهم م - ا - ع - الرقم الاستدالي  
3715 ص.

- رئيس قسم الاتحادات :

محمد المصطفى ولد مختار م - ا - ع.

- رئيس مصلحة الدراسات والوثائق :

زين العابدين ولد الشيخ ا - م - ر - ا - 46543 ع

- رئيس قسم الدراسات :

محمد الأمين ولد محفوظ ولد خطري ، ملحق من سلك المساعدين  
الرقم الاستدالي 14277 ق.

- رئيس قسم الوثائق :

أحمد ولد يوسف ولد محمد م - ا - ع - الرقم الاستدالي 25951 ز

- رئيس مصلحة الصحافة :

دحمان ولد بيروك م - ا - ع - الرقم الاستدالي 25959 ف

- رئيس مصلحة الاتصال مع مجلس وزراء الداخلية العرب :

محمد فال ولد محمد محمود مفتش شرطة

- رئيس مصلحة الاحصاء والانتخابات :

محمد أحمد ولد أمسيك ا - م - ر - إ 25790 ز

- رئيس قسم العمليات الانتخابية :

عبد الرحمن ولد الحسن م - ا - ع - الرقم الاستدالي 25966 ذ

★ في مديرية التنمية الإقليمية

- المدير

محمد ولد سيد محمد أستاذ الرقم الاستدالي 25900 ب ، خلفا

للسيد ملاي ادريس ولد قيق مهندس.

- رئيس مصلحة البرمجة :

محمد المختار ولد دحود اداري من سلك المساعدين الرقم

الإستدالي 25735 ش

- رئيس مصلحة الصيانة :

المصطفى ولد محمد المختار ، مهندس هندسة ميكانيكية

★ في مديرية الاصلاح الترابي

- رئيس مصلحة الدراسات والمخطط الوطني للاصلاح الترابي

سيدي محمد ولد محمد يسلم ، جغرافي الرقم الاستدالي 14968 ر

- رئيس مصلحة المتابعة والتقييم :

محمد محمود ولد مصطفى اقتصادي ، الرقم الاستدالي 37546 ك

★ في مديرية الادارة الإقليمية

- المدير

الحسن ولد مولود ا - م - الرقم الاستدالي 10.724 و ، خلفا للسيد

ختار ولد الشيخ احمد الذي استدعي الى وظائف أخرى.

- رئيس مصلحة الحالة المدنية :

محمد المختار ولد باباه ا - م - ر - 156.811

- رئيس مصلحة الدراسات والتراعات

هاشم ولد بوي م - ا - ع - الرقم الاستدالي 10.107 ك

- رئيس مصلحة الحدود :

محمد عبد الفتاح ولد أحمد ا - م - ر - ا 49076 ق

- رئيس مصلحة القيادة :

لمرابط ولد حمديت استاذ ر - ا 51967 ص

رئيس قسم السلطات :

أكويتا توكا ا - م

رئيس قسم الشيوخ التقليديين :

سوماري فودي ك - ا - ع - ر - ا - 30.693 ل

★ في مديرية التجمعات المحلية

- المدير

ختار ولد الشيخ احمد ا - م - ر - ا 49.958 ب ، خلفا للسيد سيدي

ولد الاغظف الذي استدعي الى مهام أخرى.

المادة 2: - يصبح هذا المرسوم نافذا اعتبارا من

90/10/10

مقرر مشترك رقم ت - 245 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ،  
يصحح المقرر المشترك رقم ت 161 ، المتضمن تعيين لجان إدارية ..

المادة الأولى : تعدل المادة الأولى من المقرر المشترك رقم ت 161  
الصادر بتاريخ 28 أغسطس 1990 ، المتضمن تعيين لجان إدارية على  
النحو التالي .

ولاية الحوض الشرقي :

يقرأ :

عضو : عبد الله ولد بيانه ، وكيل جمهورية بدلا من محمد ولد سيدي  
ولد بويوط .  
الباقى بدون تغيير .

المادة 2 : يكلف والي الحوض الشرقي بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر مشترك رقم ت - 246 صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ،  
يقضي بالمصادقة على ميزانية بلدية كيفية .

مادة وحيدة : يصادق على ميزانية بلدية كيفية للسنة المالية 1990 ،  
والتي تعادلت قيضا وصرفا عند مبلغ 24.126.200 (أربعة وعشرون  
مليون ومائة وستة وعشرون ألفا ومائتي أوقية) .

مقرر رقم ت 247 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يسمح  
بافتتاح مطعم بنو اذيبو يسمى سيويو .

المادة الأولى : يرخص للسيد كيم جونخ كن المولود في سيول 25  
يوليو 1949 الكوري الجنسية القاطن في نواذيبو بافتتاح مطعم في  
نواذيبو يقع في «سلا» حي الصيادين .

المادة 2 : يجب أن يخضع كل تغيير في الشخص مالئ رأس  
المال أو نقل هذه المؤسسة من مقرها الحالي لترخيص جديد .

المادة 3 : يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي داخل  
نواذيبو كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر .

- المدير المساعد

سيدي مولود ولد ابراهيم الملقب الشيباني ا - م - ر - ا 46.052 و  
- رئيس مصلحة المالية المحلية :

محمد الشيخ ولد اسويدي - م - ا - ع - ر - ا 1.693 ط  
- رئيس مصلحة التعاون اللامركزي :

أحمد محمود ولد بلعشم - م - ا - ع - ر - ا 25.957 ف  
- رئيس مصلحة عمال التجمعات المحلية :

انيانك ايبا - م - ا - ع - ر - ا 10.743 ب  
- رئيس مصلحة الوثائق

عالي ولد المرواني استاذ -

- رئيس مصلحة التجهيزات البلدية :

انجاي محمد المصطفى م - ا - ع - ر - ا 15.645 هـ

★ في مديرية الشؤون الادارية والمالية :

- المدير :

دياكتي يوسف ا - م - ر - ا 43.834 ذ ، خلفا للسيد سيد أحمد  
البكاي ولد سيد الهادي الذي استدعي الى وظائف أخرى

- رئيس مصلحة التثريب :

بامادو عريف شرطة

- رئيس مصلحة الترجمة :

عبد الرحمن ولد يدالي ا - م - ر - ا 34.207 و

- رئيسة مصلحة الشؤون الادارية والاجتماعية :

السيدة حواء سيسى - م - ا - ع - ر - ا 25.938 ق

- رئيس قسم العمال :

تورى ابراهيم م - ا - ع - ر - ا 25.938 ق

رئيس قسم التكوين :

ديالك ايبا م - ا - ع - ر - ا 43.898 ع اضافة الى وظيفته كرئيس

مصلحة الارشيف

- مصلحة المحاسبة :

- رئيس قسم الميزانية :

سعيد ولد مزوق وكيل حماية مدنية ر - ا 48882 ز

- رئيس قسم الحسابات :

اقلقم ولد محمدن ك - ا - ع - ر - ا 52310 ل

- رئيس مصلحة اللوازم :

الشيخ ولد أحمد بكار م - ا - ع - ر - ا 37115 ص

رئيس قسم الصفقات :

ابيبو ولد مولود م - ا - ع - ر - ا 25826 ث

- رئيس قسم اللوازم :

فال أحمد - م - ا - ع - ر - ا 45334

- رئيس مصلحة الأمر بالصرف في الحرس الوطني :

النقيب سي مولاي ر - ا 25897 ذ .



مقرر رقم 649 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإعفاء حرس وطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

مقرر رقم 650 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإحالة ضابط صف وحرس وطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى : يعفى الحرس فدي ولد بيدار الرقم الإستدلالي 5033 العامل في ت.د.د.ح / ق.ح.و/ في سلك الحرس الوطني وذلك ابتداء من فاتح ابريل بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة الأولى : يسمح للزقيب والحرس الوطني الواردة أسماؤهما وأرقامهما الإستدلاليان في الجدول الآتي بالاستفادة من حقوقهما في التقاعد النسبي وذلك اعتبارا من فاتح أغسطس 1990.

المادة 2 : يحق للمعني الحصول على تعويضات استقطاعات المعاش.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	العلامات القياسية	الأقدمية
ابراهيم ولد امبارك	رقيب	2423	300	15 سنة و10 أشهر
محمد يحيى ولد افال	حرسى	2399	290	15 و10 أشهر

المادة 2 : يحال المعنيان إلى وحدات احتياطي الحرس الوطني.

المادة الأولى : يعفى الحرس سي صانمبا تالي ، الرقم الإستدلالي 3087 العامل في ت.س.د.ح. من سلك الحرس الوطني ابتداء من 31 ديسمبر 1989 ، بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة 3 : تتحمل قيادة الحرس الوطني نقل المعنيين وجميع أفراد اسرتيهما من مكان سكنهما العسكري إلى مكان الإكتتاب.

المادة 2 : يحق للمعني الحصول على تعويضات استقطاعات المعاش.

مقرر رقم 651 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإعفاء حرسى بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

### وزارة المالية

- نصوص تنظيمية

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت - 231 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بقبول مخططات المحاسبات القطاعية.

مقرر 021 ، صادر بتاريخ 13 يناير 1990 ، يقضي بمنح نهائي لقطعة أرضية في نواكشوط.

المادة الأولى : تم قبول مخططات المحاسبات القطاعية الملحقة بهذا المقرر والمتعلقة بمركز البريد والمواصلات والشركة الموريتانية للتأمين وإعادة التأمين.

المادة الأولى : تمنح بصفة نهائية للسيد محمد بن الشيخ عبد الرحمن ، قطعة أرض مساحتها 6.000,05 متر مربعا ، تقع في المنطقة الزراعية بنواكشوط وتحمل رقم 73 طبقا للمخطط الملحق.

المادة 2 : يتم إلغاء كل الإجراءات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 3 : يكلف مدير الوصاية على المؤسسات العمومية والأمين الدائم للمجلس الوطني للمحاسبة والمؤسسات المعنية ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر.

المادة 2 : يكلف مدير العقارات والتسجيل والطابع بتطبيق هذا المقرر.

قرار رقم 1041 ، صادر بتاريخ 25 سبتمبر 1990 ، يقضي بتعيين أمينة صندوق تعمل بوزارة المالية.

المادة الأولى : تعين السيدة محجوبة بنت عبد الله ، وكيلة مساعدة تعمل سابقا بمديرية الخزينة والمحاسبة العمومية ، أمينة صندوق بجباية تيارت نوأكشوط اعتبارا من 8 مايو 1990.

المادة 2 : تصنف جباية تيارت في فئة خارج الترتيب وذلك طبقا لترتيبات المقرر رقم 1066 / و.م. الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1971 ، القاضي بتصنيف الصناديق العمومية وتحصل المعنية على علاوة مسؤولية صندوق يبلغ 3.000 (ثلاثة آلاف أوقية).

مرسوم رقم 90-173 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بالمنح المؤقت لقطعة أرضية في نوأكشوط لصالح صونادير .

المادة الأولى . - تمنح بصفة مؤقتة قطعة أرضية مساحتها 4.000م<sup>2</sup> على طريق روصو لصالح صونادير طبقا للمخطط الملحق .

المادة 2. - تخصص القطعة لبناء مقر الشركة المذكورة .

المادة 3. - يتم هذا المنح على اساس مبلغ مليونين وثلاثة آلاف ومائة أوقية (2.300.100) يمثل سعر القطعة الأرضية وتكاليف رسم الحدود ورسوم الطابع .

المادة 4. - يمكن لصونادير ، بعد استئجارها أن تحصل على المنح النهائي للقطعة الأرضية .

المادة 5. - يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم .

مرسوم رقم 90-174 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرضية بنوأكشوط .

المادة الأولى . - تمنح بصفة مؤقتة قطعة أرضية لصالح شركة الإيراد والتصدير ، الوكيل الوحيد لسيارات تويوتا في نوأكشوط مساحتها 4.555,42م<sup>2</sup> : واقعة في منطقة كارفور /المرفأ/روصو . القسيمة رقم 42 وذلك طبقا للمخطط المرفق .

المادة 2. - تخصص هذه القطعة الأرضية لبناء مقر لها ومرآب في نوأكشوط .

المادة 3. - يتم هذا المنح على اساس مبلغ قدره مليونين ومائتين وثمانون ألفا وثمانمائة وعشرة أوقية (2.280.810) تمثل ثمن القطعة الأرضية وتكاليف وضع الحدود وحقوق الطابع التي يتم تسديدها في أجل أقصاه ثلاثة شهور اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم

المادة 4. - يسكن لشركة الإيراد والتصدير كودمكس ، الحصول على ملكية هذه القطعة الأرضية بصفة نهائية بعد استثمارها .

المادة 5. - يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم .

قرار رقم 1260 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين محصل جباية عامل بوزارة المالية.

المادة الأولى : يعين اعتبارا من 5 سبتمبر 1989 ، السيد إدومو ولد الشيخ الرقم الإستدلالي 39299ف ، مساعد فني للخزينة والعامل سابقا بمديرية الخزينة والمحاسبة العمومية ، محصل جباية المجرية.

المادة 2 : تصنف جباية المجرية في الفئة الثالثة. ويستفيد المعني من علاوة مسؤولية قدرها 1500 أوقية (ألف وخمسمائة أوقية) وذلك طبقا لترتيبات المقرر رقم 1066 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1971 والمتضمن تصنيف الصناديق العمومية.

مرسوم رقم 90 - 181 ، صادر بتاريخ 10 ديسمبر 1990 ، يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرض بنوأكشوط .

المادة الأولى : تمنح بصفة مؤقتة للدكتور أحمد محمود بن محمد أحمد . قطعة أرض تبلغ مساحتها 3300م<sup>2</sup> كائنة في القطاع الرابط بين لكصر وتفرغ - زينة وهي القطعة التي تحمل رقم 10 طبقا للمخطط المرفق .

المادة 2 : تخصص قطعة الأرض لبناء عيادة طبية.

المادة 3 : يتم هذا المنح المؤقت على أساس دفع مبلغ مقابل قدره مائة وثلاث وعشرون وثلاثمائة ألف ومليون (1.323.100) أوقية ، يمثل ثمن الأرض وحقوق الطوابع ورسوم وضع الحدود.

المادة 4 : يسكن للدكتور أحمد محمود ، بعد استثمار قطعة الأرض ، أن يحصل على تنازل نهائي عنها.

المادة 5 : يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم .

## وزارة التخطيط

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 90-172 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 يقضي بقبول شركة تنمية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الإستثمارات.

المادة الأولى : تعتمد شركة تنمية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية الواردة في الأمر القانوني رقم 013/89 الصادر بتاريخ 23 / 1 / 1989 المتضمن قانون الإستثمارات قصد إقامة وحدة للتحويل الصناعي للأرز غير المقشر في روصو .

المادة 2 : تستفيد شركة تنمية الإنتاج الزراعي من المزايا التالية :

أ - المزايا الجمركية :

- تخفيض لمدة ثلاث سنوات (3) اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم للضرائب والرسوم المفروضة على اللوازم والموارد والتجهيزات وقطع الغيار المعروفة بإعتبارها مواد ضرورية لإنجاز الإستثمار المعتمد .

ويخفض المبلغ الناتج من جميع هذه الضرائب والرسوم إلى نسبة 5٪ من قيمة الثمن الخالص القيمة والتأمين والنقل الخاص بالمواد الآتفة الذكر .

ب - المزايا الجبائية

الإعفاء من ضريبة الربح الصناعي والتجاري المترتبة على جزء من أرباح الإستغلال الإجمالية لمدة سنوات الإستغلال الستة (6) الأولى .

1 - يبلغ الجزء المعفى من ضريبة الربح الصناعي والتجاري 40٪ من ربح الإستغلال الإجمالي .

2 - أما الحصص المتبقية من الربح الإجمالي فهي خاضعة للضريبة وفقا للجدول التالي :

سنوات الإستغلال	التخفيض الجبائي الممنوح
السنة الأولى	50٪
السنة الثانية	50٪
السنة الثالثة	50٪
السنة الرابعة	40٪
السنة الخامسة	30٪
السنة السادسة	20٪

ج - الدخول الى السوق الوطنية :  
يمكن لشركة تنمية الإنتاج الزراعي في حالة إغراق مؤكد للسوق بالبضائع والمنافسة غير المشروعة أن تطلب الإستفادة كليا أو جزئيا خلال السنوات الثلاثة الأولى للإستغلال من رسم إضافي متناقص يفرض على المواد المنافسة المستوردة .

المادة 3 : تلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي بالخضوع للإلتزامات التالية :

أ - إعطاء الأولوية لاستخدام الأدوات والمواد الأولية والمنتجات والخدمات الموريتانية إذا كانت متوفرة بشروط السعر ومواعيد التسليم والخصائص المشابهة لغيرها من البضائع من أصل أجنبي .

ب - استخدام وتأمين تكوين الأطر وكلاء الخبرة واليد العاملة الموريتانية وتشغيلهم

ج - التقيد بمعايير النوعية الوطنية أو الدولية المطبقة على السلع والخدمات التي تدخل في نشاطها .

د - التقيد بقواعد الأمن الدولي .  
هـ - التوفر على نظام محاسبي وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية .

و - التقيد بالنصوص التنظيمية الخاصة بإيداع الإتفاقيات والعقود المتعلقة بسندات الملكية الصناعية أواقثناء التكنولوجيا .

ز - تقديم المعلومات التي من شأنها أن تمكن من مراقبة مدى التقيد بشروط الإعتماد ومتابعة نشاطات الإنتاج والخدمات .

ح - الوفاء بالإلتزامات الجبائية وفقا لترتيبات هذا المرسوم .

ط - يجب إعادة استثمار الجزء المعفى من الأرباح الوارد في الفقرة (ب) من المادة (2) خلال فترة لا تتجاوز (3) سنوات في نفس المقولة أو على شكل مساهمات في مقاولات أخرى على أساس برنامج استثمار معتمد ويجب أن تقيد المبالغ المطلوب إعادة استثمارها سنة تلو سنة في حساب الاحتياط الخاص المعروف بإسم «احتياطات الإستثمار» وتلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي على وجه الخصوص بأن تقدم إلى مديرية الصناعة والمديرية العامة للضرائب حصيلتها السنوية وحساب استغلالها في نسختين مصدقتين من طرف خبير معتمد في موريتانيا وذلك خلال الأشهر الأربعة الموالية لاختتام كل سنة مالية .

المادة 4 : تعتبر اللوازم والمواد والتجهيزات وقطع الغيار الواردة في الفقرة «أ» من المادة الثانية (2) الآتفة الذكر هي تلك المرفقة بهذا المرسوم .

صريح مسبق من الوزير المكلف بالمالية بعد استشارة اللجنة الوطنية للإستثمارات.

المادة 11 : وسيؤدي عدم الإلتزام بترتيبات هذا المرسوم وتلك الواردة في الأمر القانوني رقم 013/89 الصادر بتاريخ 1989/1/23 المتضمن لقانون الإستثمارات إلى سحب الإعتماد بعد استشارة اللجنة الوطنية للإستثمار.

وسيرتب على هذا السحب أن يسدد للخزينة العامة قيمة الضرائب والرسوم المتعلقة بالتخفيضات الجبائية التي تم الحصول عليها خلال الفترة وإخضاع الإستثمار الى نظام القانون العام ابتداء من التاريخ المحدد في مرسوم سحب الإعتماد .

وستطبق فضلا عن ذلك العقوبات الواردة في المرسوم رقم 164/85 الصادر بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 020/84 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 والقاضي بإخضاع بعض أنشطة صناعية للإذن أو التصريح المسبق.

المادة 12 : يعهد الى الوزراء المكلفين بالتخطيط والصناعة والمالية كل حسب اختصاصه تنفيذ هذا المرسوم .

المادة 5 : تحدد فترة التأسيس بثلاث سنوات (3) ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

المادة 6 : سيتأكد تاريخ بدء الإستغلال بواسطة مقرر مشترك صادر عن الوزيرين المكلفين بالصناعة والمالية.

المادة 7 : تلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي بتشغيل (27) سبعة وعشرون من العمال الدائمين من بينهم ثلاثة أطر وفقا لدراسة جدوى مشروع الإستثمار.

المادة 8 : تستفيد الشركة من الضمانات الواردة في الباب الثاني من الأمر القانوني رقم 013/89 الصادر بتاريخ 1989/1/23 المتضمن لقانون الإستثمارات.

المادة 9 : لا يجوز تمديد فترة منح المزايا الواردة في المادة (2) الآتفة الذكر.

المادة 10 : لا يجوز التنازل عن المواد التي تم تخفيض ضرائب ورسوم دخولها المشار إليها في المادة (2) الآتفة الذكر إلا بإذن

## وزارة الصيد والإقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

- ممثلان عن اتحادية صناعات الصيد وتجهيز السفن ،  
- ممثلان عن اتحادية الصيد وحرفيه ،  
يمكن لكل هيئة أيضا أن تعين عضوين إضافيين لغرض استخلاف  
ممثلها الرسميين في حالة حدوث غياب أو مانع.

المادة 4 : يرأس اللجنة أحد ممثلي الشركة الموريتانية لتسويق  
الأسماك كما يقوم بسكرتاريا جلساتها أحد الأعضاء الممثلين  
للمنتجين.

المادة 5 : تجتمع اللجنة كل نهاية شهر ، كما يمكن أن يستدعي  
المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك اجتماعات غير عادية ،  
وفي كافة الحالات تتعقد اجتماعات اللجنة في مباني الشركة  
الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 6 : تختتم اجتماعات اللجنة بمحضر شرعي يؤرخ ويوقع  
حسب الأصول وتجب إحالته فوراً إلى المدير العام للشركة الموريتانية  
لتسويق الأسماك.

مقرر رقم ت - 219 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي  
بإنشاء وتنظيم لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام  
للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة الأولى : تنشأ لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير  
العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 2 : تتمثل مهمة هذه اللجنة في إمداد المدير العام للشركة  
الموريتانية لتسويق السمك برأي مبرر حول المسائل التالية .  
- السياسة التجارية للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك .  
- طريقة تحديد أسعار البيع وذلك باستخدام المعلومات المتاحة على  
مستوى الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك وأعضاء اللجنة  
والعروض المختلفة للمشتريين حسب الأسواق.

المادة 3 : تحدد تشكيلة اللجنة الإستشارية لتسويق الأسماك لدى  
المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك على النحو التالي :  
- ممثلان عن الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك ،

## الأعضاء:

- سيد محمد ولد محمد الأمين ، والي داخلت انواذيبو أو ممثلا عنه ؛
- سيد أحمد ولد السالك، رئيس مصلحة الموانئ ، ممثل وزارة الصيد و الاقتصاد البحري ؛
- سي آدم ، مستشار فني ممثل وزارة التخطيط ؛
- ديوب عبد همة ، مدير اداري و مالي ممثل وزارة المالية ؛
- احمد ولد جند ، رئيس مصلحة الملاحة و الموانئ ، ممثل وزارة التجهيز و النقل ؛
- محمد الأمين ولد بناهي مستشار فني ممثل وزارة المعادن و الصناعة ؛
- النقيب البحري محمد ولد شيخن ، ممثل البحرية الوطنية ؛
- محمد الأمين ولد حمود ، رئيس اتحادية ملاك البواخر، ممثل الاتحادية ؛
- دود فال ولد صنب نور ، كاتب عام اتحادية الصيادين التقليديين ممثل اتحاديته ؛
- محمد محمود ولد ماتي ، مدير شركة التفرغ ممثل مؤسسات التفرغ و الشحن ،
- أمبارك ولد بهي ، عامل في ميناء نواذيبو ممثل عمال ميناء نواذيبو المستقل

المادة 2: يكلف وزير الصيد و الاقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 182 - 90 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية .

المادة الأولى: يعين رئيسا لمجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية :  
- السيد بارو عبد الله ، الأمين العام للحكومة .

المادة 2: - يعين أعضاء في المجلس :

- السيد كابريل حتي ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني
- السيد احمد سالم ولد بوبوظ ، مستشار قانوني بوزارة الصيد و الاقتصاد البحري
- السيد فال عبد الكريم ، مراقب الشؤون الإدارية بوزارة الصيد و الاقتصاد البحري
- السيد محمد عبد الرحمن ولد حم فزاز ، مدير التجارة الخارجية
- الرائد محمد ولد محمد الكوري ، مدير عام الجمارك
- أمربيه ربو ولد الشيخ بونا ، مستشار فني بوزارة التخطيط
- السيد أحمد ولد بوشيبا ، مدير القرض في البنك المركزي
- السيد أحمد ولد سيديا ، مدير الصفقات و قطاعات التصدير للبنك المركزي

- السيد محمد الأمين ولد حمود ، رئيس اتحادية أرباب السفن  
- السيد عبدو ولد هاشم ، رئيس اتحادية الصناعات و الصيد التقليدي .

المادة 3: يكلف وزير الصيد و الاقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم .

المادة 7 : لا يمكن للجنة أن تجتمع وتداول بصفة صحيحة إلا بحضور الأطراف الثلاثة أو تمثيلهم كما ينبغي .  
ويصادق على آراء اللجنة بالإجماع .  
وفي حالة اختلاف تقيد الآراء المخالفة في المحضر الخاتم للإجتماعات ويقوم المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق السمك بإبلاغها للوزير المكلف بالصيد و الاقتصاد البحري .

المادة 8: يكلف الأمين العام للوزارة المكلفة بالصيد و الاقتصاد البحري والمدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك ، كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر .

مرسوم رقم 166-90 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بإلغاء المرسوم رقم 90.019 القاضي بتنظيم و تسيير المجلس الموريتاني للشاحنين .

مادة وحيدة : تلغى جميع ترتيبات المرسوم رقم 90 - 019 الصادر بتاريخ 30 - 01 - 90 القاضي بتنظيم و تسيير المجلس الموريتاني للشاحنين .

## - نصوص مختلفة

مرسوم رقم 171-90 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يتضمن تعيين الرئيس و الإداريين الذين يمثلون الدولة الموريتانية لدى مجلس إدارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم) .

المادة الأولى: يعين الأشخاص التالية أسماؤهم بصفتهم ممثلين للدولة في مجلس إدارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم) ، والمعنون هم :  
الرئيس : سيداتي ولد شيخنا ، مدير الصيد الصناعي بوزارة الصيد و الاقتصاد البحري .

## الأعضاء

- الشيخ محمد سالم ولد محمد الأمين ، المدير العام لشركة موصوف - سم .
- سيدي ولد محمدي ، مدير مساعد في مديرية الصفقات و قطاعات التصدير بالبنك المركزي الموريتاني .
- ابراهيم ولد الرفع ، مدير مساعد في الوصاية المالية بوزارة المالية .

المادة 2 : تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة تلك الواردة في المرسوم رقم 291 - 87 الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 1987 المتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم) .

المادة 3 : يكلف وزير الصيد و الاقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 177-90 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواذيبو المستقل .

المادة الأولى: يعين كرئيس وأعضاء في مجلس إدارة ميناء نواذيبو المستقل الأشخاص التالية أسماؤهم :  
- الرئيس : محمد الحافظ ولد مولود مدير البحرية التجارية .

## وزارة الصناعة والمعادن

نصوص مختلفة

المرسوم رقم 85-087 الصادر بتاريخ 1985/4/30 ، القاضي بقبولها في نظام "أ" من قانون الإستثمارات .

المادة 3. - يكلف مدير الصناعة ومدير الجمارك ومدير الضرائب كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم ت 238 ، صادر بتاريخ فاتح ديسمبر 1990 ، يرخص لجيكو دلفت جيو فيزيكال في استيراد المواد المتفجرة .

المادة الأولى. - يمنح هذا الترخيص لجيكو دلفت جيو فيزيكال لاستيراد بعض المواد المتفجرة من باريس (فرنسا) وفق الكميات والمواصفات التالية :

- 5841 (خمسة آلاف وثمانمائة وواحد وأربعون) كغ من الفتائل الكهربيائية الإهترازية ،  
- 16284 (سنة عشر ألفا ومائتان وأربعة وثمانون) كغ من المتفجرات من نوع جيونكس 27/150  
- 30000 (ثلاثون ألف) متر من أسلاك الرماية .

المادة 2. - يكون هذا الترخيص ساري المفعول لاستيراد دفعة واحدة من المواد المذكورة أعلاه ونقلها عبر موريتانيا وفقا لخط المرور نواكشوط - روصو - كرمسين - مستودع جيكو للمتفجرات .

المادة 3. - يسري مفعول هذا الترخيص لمدة شهر اعتبارا من تاريخ تسليمه .

المادة 4. - تلزم جيكو دلفت جيو فيزيكال بالتقيد بأحكام القانون رقم 77/204 الصادر بتاريخ 30 يوليو 1977 ونصوصه التعديلية وأحكام الأمر القانوني رقم 85/156 الصادر بتاريخ 23 يوليو 1985 .

المادة 5. - يحمل هذا الترخيص رقم 106 في السجل الخاص المتواجد لدى ادارة المعادن والجيولوجيا .

المادة 6. - يكلف الأمناء العامون لوزارات المعادن والصناعة والداخلية والبريد والمواصلات والدفاع الوطني ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم ت 239 ، صادر بتاريخ فاتح ديسمبر 1990 ، يقضي بالترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرمسين (اترازرة) لشركة جيكو دلفت جيو فيزيكال .

مقرر رقم 220 ، صادر بتاريخ 17 أكتوبر 1990 ، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية بنواكشوط .

المادة الأولى. - يرخص لشركة صناعة الحشايا الموريتانية في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر وفقا لترتيبات المادة الأولى من المرسوم رقم 85-164 بتاريخ 1985/07/31 .

المادة 2. - تلزم شركة صناعة الحشايا الموريتانية بتشغيل 18 عاملا بصفة دائمة ، ولهذا الغرض فهي ملزمة بإبلاغ الوزير المكلف بالصناعة خلال 3 أشهر من بدء تشغيل المصنع ، بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تفيد بتشغيل هؤلاء العمال والا فستسحب منها هذه الرخصة .

المادة 3. - يجب أن يبلغ تاريخ بدء الإستغلال الفعلي الوارد في المادة الثانية الآتفة الذكر الى الوزير المكلف بالصناعة وذلك فور انطلاق المشروع .

المادة 4. - تلزم شركة صناعة الحشايا الموريتانية بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية ، كما انها ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 85-164 بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 84-020 بتاريخ 1984/01/22 .

المادة 5. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم 221 ، صادر بتاريخ 18 نوفمبر 1990 ، يحدد تاريخ بدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعة الغذائية (سوميا) .

المادة الأولى. - يحدد فاتح فبراير 1990 ، تاريخا لبدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) طبقا لترتيبات المادة 7 من المرسوم رقم 85-087 الصادر بتاريخ 30 ابريل 1985 ، والقاضي بإعتمادها .

المادة 2. - تلزم الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصالح الرقابة الصناعية والجمركية ، وهي ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات

المادة 7. - تتم مراقبة المستودع بصفة دائمة ويكون مسكن الحارس محجوبا عن المستودع .

المادة 8. - يكون المستودع محاطا بسد صغير يبلغ ارتفاعه مترين (2) يقع على مسافة لا تقل عن 5 أمتار من حيطان المخزنين ويكون هذا السد مجهزا بباب ذي قفل .

المادة 9. - تزال النباتات كامل مساحة شعاعها 50 مترا مما يحيط بالمستودع ويكون الحارس مزودا على الأقل بمطفا للحرارة يتم التأكد كل ثلاثة (3) أشهر من صلاحيته للإستخدام .

المادة 10. - يجب على صاحب الرخصة إذا لاحظ اختفاء جميع أو بعض المواد المتفجرة من المستودع أن يخبر بذلك خلال 24 ساعة أقرب سلطة إدارية ومديرية المعادن والجيولوجيا .

المادة 11. - يصبح هذا الترخيص ساري المفعول لمدة ستة (6) أشهر اعتبارا من تاريخ تبليغه .

المادة 12. - سجل هذا المستودع تحت رقم 105 في السجل الخاص المتواجد لدى مديرية المعادن والجيولوجيا .

المادة 13. - يكلف الأمناء العامون لوزارات المعادن والصناعة والداخلية والبريد والمواصلات والدفاع الوطني ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

المادة الأولى. - يمنح الترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرمسين لصالح " جيكو دلفت جيو فيزيكال " مع مراعاة الترتيبات المحددة في القانون رقم 77/204 الصادر بتاريخ 30 يوليو 1977 ونصوصه التعديلية والأمر القانوني رقم 85/156 الصادر بتاريخ 23 يوليو 1985 حسب الشروط الموضحة في المواد التالية :

المادة 2. - يرخص للمستودع في احتواء الكميات التالية :  
- 18 (ثمانية عشر) طنا من ديناميت " جيونكس " (نيترات الصوديوم)  
- 30000 (ثلاثين ألف) متر من أسلاك الرماية  
- 6 (ستة) أطنان من الفتائل الكهربائية الإهتزازية .

المادة 2. - يتكون المستودع من مخزن 5×4×2,5 م لتفجرات (النيترات) ومخزن 3×2×3 م للملحقات (الفتائل وأسلاك الرماية) يبعد كل منهما عن الآخر مسافة 50 مترا .

المادة 4. - يجب على المرخص له مسك سجل منتظم للتنقل داخل المستودع ويكون هذا السجل تحت تصرف الوكلاء المكلفين بمراقبة المستودع .

المادة 5. - يقوم بمعالجة كافة موارد المستودع وكيل مؤهل لهذا الغرض ويجب أن تستخدم سلع المستودع خصيصا في احتياجات الأشغال الإهتزازية التي تقوم بها جيكو .

المادة 6. - يحظر التدخين أو الإتيان بالنار أو إيقادها داخل أو قرب المستودع كما يمنع إدخال المواد القابلة للإشتعال أو المواد الحديدية أو أجهزة الإنارة الإشتعالية أو مواد أخرى قابلة لإحداث الشرارات النارية . ويلصق هذا الحظر على باب المستودع .

### وزارة التجهيز والنقل

نصوص تنظيمية

- المحور المركزي :  
- الوقفة النهائية في الميناء - الوقفة النهائية  
- في تيارت 20 أوقية  
- مدرسة العدل - توجنين 25 أوقية  
- مدرسة العدل - الكلم 12 الرياض 25 أوقية  
- الوقفة النهائية في الميناء - الكلم 12 الرياض 20 أوقية  
- المستشفى - القيادة الوطنية للجيش - المطار - الهندسة العسكرية -  
20 أوقية  
- الوقفة النهائية لتيارت - ملعب لكصر - مدرسة الشرطة - سوق  
العاصمة - 20 أوقية .

مقرر رقم ت 175 صادر بتاريخ 9 سبتمبر 1990 ، يعدل المقرر رقم ت 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987 المحدد لأسعار النقل الحضري للركاب في الباصات الصغيرة والكبيرة داخل محيط ولاية نواكشوط .

مادة وحيدة. - تحدد أسعار النقل الحضري في سيارات الباصات الصغيرة والكبيرة داخل ولاية نواكشوط ، وفقا للمحاور التالية اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر .

مرسوم رقم 90-176 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .

مادة وحيدة. - يعين بوزارة التجهيز والنقل اعتبارا من 26 سبتمبر 1990 :

مديرية الأشغال العامة :

- رئيس مصلحة الأشغال : محمد الأمين ولد مختار أمباب ، مهندس هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الاستدلالي 48.422 .

- رئيس مصلحة الدراسات : محمد محمود ولد سيدي ، مهندس رئيسي الرقم الاستدلالي 46.707 ق

- رئيس مصلحة الموانئ والطرق الملاحية : احمد ولد جدو ، مهندس هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الاستدلالي 49.709 .

- مديرية اللوازم وصيانة الطرق :

- رئيس مصلحة مرثاب اللوازم : النموه ولد احمد ناجم ، مهندس رئيسي ، الرقم الاستدلالي 46.575 ض .

- رئيس مصلحة الصيانة : محمدو ولد داهي ، مهندس تقني مساعد الرقم الاستدلالي 13.875 و

- رئيس قسم صيانة الطرق وازاحة الرمال : صال باتي باسيرو ، مهندس تقني مساعد الرقم الاستدلالي 43.348 ص .

- رئيس قسم الصيانة والإنشاءات : ديارا همادي ، مراقب اشغال الرقم الاستدلالي 30.684 ب .

- رئيس قسم التكوين المهني : الحسينو كامرا ، مهندس اشغال هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الاستدلالي 46.087

- رئيس المصلحة الإدارية : سيد احمد ولد اسويدي ، اداري من مساعدي الدولة .

- مديرية الطيران المدني :

- رئيس المصلحة القانونية والاقتصادية : لام مامادو آمادو ، اداري من سلك مساعدي الدولة الرقم الاستدلالي 46.673 ف

- رئيس مصلحة أمن الملاحة الجوية : امبيريك ولد غرف ، مهندس اشغال التقنيات الفضائية والبحرية الرقم الاستدلالي 30.695 ج

- رئيس قسم الاعلام الطيران والارصاد الجوية : محفوظ ولد سيد الأمين ، مهندس التقنيات الفضائية والبحرية الرقم الاستدلالي 23.438 أ

- رئيس مصلحة الملاحة والعمال الملاحيين : باسيرو دمبا ، مهندس تقنيات الملاحة الجوية والبحرية الرقم الاستدلالي 48.421 و

- المدير العام المساعد للشركة الوطنية للنقل العمومي : محمد ولد سيدي ، مهندس اشغال هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الاستدلالي 38.421 و .

المادة 2. - تحدد أسعار الشركة الموريتانية للنقل ب 15 أوقية لنفس المحاور .

المادة 3. - يوجد رسم المحاور المذكورة أعلاه في الملحق المرفق .

المادة 4. - تلغى جميع الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المقرر وخصوصا المقرر رقم ت 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987 .

المادة 5. - يكلف الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل ومدير النقل ووالي ولاية نواكشوط وعمدة بلدية نواكشوط وحكام مقاطعات ولاية نواكشوط كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر .

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 90-167 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض أعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسيير العقاري (سوكوجيم).

المادة الأولى : تعدل المادة الأولى من المرسوم رقم 88-096 الصادر بتاريخ 13 يوليو 1988 والقاضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسيير العقاري (سوكوجيم) كالآتي :

الأعضاء :

- السيد محمد ولد الكيحل ، مستشار وزير التجهيز والنقل المكلف برقابة الشؤون الادارية ممثل الوصاية خلفا للسيد سيد احمد ولد شعيب .

- السيد سيد أحمد ولد شعيب ، مدير البناء والإسكان والتعمير خلفا للسيد محمد الحافظ ولد هية .

- السيد محمد المختار ولد الزامل ، المدير العام للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي خلفا للسيد كان انجاور .

- السيد الناجي ولد ودو ، موظف في وزارة المياه والطاقة خلفا للسيد مولاي عبد الله ،

- السيد ابوه ولد مروان ، المدير العام المساعد للبنك العربي الليبي الموريتاني ممثل تجمع البنوك خلفا للسيد محمد محمود ولد اقريط .

وبالباقي بدون تغيير .

المادة 2 : يكلف وزير التجهيز والنقل بتنفيذ هذا المرسوم .



## 1- الأمانة العامة

أ- رئيس مصلحة التخطيط : أحمد ولد محمد محمود ، مهندس  
الرقم الإستدلالي 46579 د.

ب- رئيس مصلحة الترجمة : الداه ولد الجاه ، إداري الرقم  
الإستدلالي 38545 ث

2- مديرية النقل الطرقي والنهري والنقل بالسكك الحديدية :

أ- رئيس مصلحة النقل الطرقي : أبو بكر لام ، مهندس مساعد تقني  
في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 16321 ع

- رئيس قسم البطاقات الرمادية والفحوص الفنية : المصطفى ولد  
الخليفة ، معلم الرقم الإستدلالي 14321 ف

- رئيس قسم رخص السياقة : الشيخ ولد سيد الهادي ، مراقب  
اقتصادي الرقم الإستدلالي 43699 ذ

- رئيس قسم الدراسات والتقنين : الدية أمادو التجاني ، مهندس  
مساعد تقني في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم  
الإستدلالي 43337 هـ

ب- رئيس مصلحة النقل النهري والنقل بالسكك الحديدية : أحمد  
ولد كركوب ، إداري الرقم الإستدلالي ، 39033 ب

## 3- مديرية المباني والإسكان والتعمير

أ- رئيس مصلحة المباني : سيدي محمد ولد محمد سالم ، مهندس  
رئيسي في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي  
44257 هـ

رئيس قسم الدراسات : الحسن ولد محمد المختار ، مهندس في  
الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 46580 هـ .

- رئيس قسم الرقابة : أحمد سالم ولد محمد بكار ، مهندس الرقم  
الإستدلالي 46706 ص

ب- رئيس مصلحة الإسكان : محمدين ولد الحسن ، مهندس في  
الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 46576 أ

- رئيس قسم الدراسات : محمد ولد إفك ولد ابراهيم فال ،  
مهندس الرقم الإستدلالي 46577 ب

- رئيس قسم الرقابة : أمباي جوكل ، مهندس أشغال الرقم  
الإستدلالي 46088 ش

مرسوم رقم 180 - 90 ، صادر بتاريخ 12 ديسمبر 1990 ، يقضي  
بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المسمى  
ميناء الصداقة .

المادة الأولى. - يعين السادة التالية أسماؤهم رئيسا وأعضاء لمجلس  
إدارة ميناء نواكشوط المستقل المسمى ميناء الصداقة وذلك لمدة  
ثلاث سنوات :

- الرئيس : سيدن سخن ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص  
الوطني ؛  
الأعضاء :

- السيد الحسن ولد عاليون توري ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجهيز  
- السيد كان الشيخ ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمالية

- السيد تانديا شخنا ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتخطيط  
- السيد محمد الحافظ ولد مولود ، ممثل إدارة الملاحة التجارية

- السيد محمد الصغير ولد تقي الله ، ممثلا للوزارة المكلفة  
بالتجارة و الصناعة التقليدية والسياحة

- السيد محمد سيد أحمد ولد محمد الأمين ، مدير النقل ؛  
- السيد حدرامي ولد احمد ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمعادن  
والصناعة ؛

- السيد احمد ولد جدو ، ممثلا لإدارة الأشغال العامة ؛  
- السيد محمدي ولد ميمون ، ممثلا للبنك المركزي الموريتاني ؛

- السيد محمد محمود ولد ابنو ، ممثلا لوكالات العبور ،  
- السيد عبد الله ولد اسماعيل ، ممثلا للاتحادية العامة لارباب  
العمل الموريتانيين ؛

- السيد سيد ولد محمد فال ، ممثلا لاتحاد العمال الموريتانيين ؛  
- السيد محمد الأمين ولد محمد فال ، والي منطقة نواكشوط

المادة 2. - يكلف وزير التجهيز والنقل ، والتخطيط والمالية ، كل  
فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 184-90 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي  
بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .

مادة وحيدة - يعين في وزارة التجهيز والنقل اعتبارا من 19 سبتمبر  
1990 الأشخاص التالية أسماؤهم :

- ج- رئيس مصلحة العمران : انيانغ عبد الله عيدي ، مهندس الرقم  
الإستدلالي 46578 ج  
- رئيس قسم الدراسات : ساغو عثمان ، مهندس الرقم  
الإستدلالي 44256 د  
- رئيس قسم الرقابة : محمد ولد صمب فال ، مهندس مساعد  
تقني الرقم الإستدلالي 44261 ي
- 4- مديرية المرآب الإداري  
أ- رئيس المصلحة الإدارية : محمد المختار ولد الحسن ، إداري الرقم  
الإستدلالي 38430 ث  
ب- رئيس المصلحة الفنية : ديولدي باص ، مهندس مساعد تقني في  
الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 13990 و

### وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفة

- مرسوم 90-175 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين  
رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد  
والتصدير (سونمكس).
- المادة الأولى. - يعين ممثلو الدولة لدى مجلس إدارة الشركة الوطنية  
للإيراد والتصدير كالاتي وذلك لمدة ثلاث سنوات :
- الرئيس : السيد محمد ولد الثاني ، مستشار برئاسة اللجنة  
العسكرية للخلاص الوطني ؛  
الأعضاء :
- السيد محفوظ ولد دداس ، مستشار فني في الوزارة المكلفة  
بالتجارة والصناعة التقليدية والسياحة ؛  
- الرائد احمدو ولد محمد الكوري ، مدير عام للجمارك ؛
- السيد الشيخ سيد المختار ولد الشيخ عبد الله ، المحافظ المساعد للبنك  
المركزي ؛  
- العقيد محمد محمود ولد الديه ، المدير العام للميناء المستقل  
بنواكشوط ؛  
السيد أحبيب ولد أعلي ، مدير الغرفة التجارية  
- السيد بحام ولد أجيون ، ممثل سنم ؛
- المادة 2. - يعين السادة التالية اسماؤهم ممثلين للمساهمين  
الخصوصيين لدى مجلس الإدارة .  
- السيد محمد احمد ولد حمود  
- السيد بمبه ولد سيدي بادي  
- السيد ملاي احمد ولد حمود
- المادة 3. - يكلف وزراء التجارة والصناعة التقليدية والسياحة ،  
والتخطيط والمالية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم .

### وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

- المادة 2. - إضافة الى ذلك تعطل الدراسة في الفصول كذلك  
بمناسبة العطلة المدرسية التالية :
- (1) عطلة نهاية الفصل الأول :  
من الخميس 20 دجمبر 1990 عند الساعة السادسة مساء حتى  
السبت 5 يناير 1991 عند الساعة الثامنة صباحا .
- (2) عطلة نهاية الفصل الثاني : من الخميس 21 مارس 1991 عند  
الساعة السادسة مساء حتى السبت 6 ابريل 1991 عند الساعة الثامنة  
صباحا .
- مقرر رقم ت 217 ، صادر بتاريخ 13 نوفمبر 1990 ، يحدد العطلة  
الدراسية والجامعية للسنة الدراسية 1990-1991 .
- المادة الأولى. - تعطل الدراسة في المؤسسات التعليمية والجامعية  
الخاضعة لسلطة وزير التهذيب الوطني بمناسبة الأعياد الرسمية  
والدينية حسب الطرق التالية :
- بالنسبة للأعياد الرسمية : يوم العيد فقط .  
- بالنسبة للأعياد الدينية : يوم ما قبل العيد ويوم العيد ويوم ما بعده .

(3) العطلة الصيفية :

أ- بالنسبة للتلاميذ غير المترشحين للإمتحانات الوطنية من الخميس 20 يونيو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى الأحد 22 سبتمبر 1991 عند الساعة 8 صباحا .

ب- بالنسبة للمدرسين : من الأربعاء 31 يوليو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 21 سبتمبر 1991 عند الثامنة صباحا .

ج- بالنسبة لعمال التأطير والعمال اليدويين : من الأربعاء 31 يوليو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 7 سبتمبر 1991 عند الساعة الثامنة صباحا .

المادة 3. - ستستمر مداومة في كل إدارة جهوية للتعليم الأساسي ، وفي كل مؤسسة للتعليم الثانوي والفني والعالي باقتراح من مديري هذه المؤسسات الذين يلزمهم أن يوافقوا القطاع المركزي بجدولة هذه المداومات قبل 31 يوليو 1991 .

المادة 4. - يكلف مديرو التعليم الأساسي والثانوي والفني والعالي ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر .

نصوص مختلفة

مقرر رقم 638 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس قسم بمعهد اللغات الوطنية .

مادة وحيدة. - يعين السيد كان عبد الله ، معلم ، الرقم الاستدلالي 16027 ش الدرجة السابعة ، العلامة القياسية 850 ، رئيسا للقسم الولفي في مصلحة البحوث بمعهد اللغات الوطنية ، وذلك اعتبارا من 1990/10/17 .

ولاية كيدي ماغة : السيد كان أمادو مامادو ، مفتش للتعليم الابتدائي الرقم الاستدلالي 20521 ه ؛

ولاية العصابة : السيد سيدي ولد ابيليل ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 20520 د ؛

ولاية آدرار : السيد الشيخ الحضرمي ولد محمد احمد ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 20512 ش ؛

ولاية لبراكنة : السيد احمدو ولد محمد المختار ولد الطلبة ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 31290 ك ؛

ولاية داخلت نواذيبو : السيد جوب بوبكر ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 34974 ع ؛

منطقة نواكشوط : السيد محمد محمود ولد حمادي ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 20501 ح ؛

ولاية كوركول : السيد البشير ولد محمد الصوفي ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 34966 و ؛

ولاية الحوض الشرقي : السيد محمد المختار ولد حامد ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 20515 ذ ؛

ولاية الحوض الغربي : السيد مولود ولد احمد الخديم ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 31286 ج ؛

ولاية انشيري : السيد افال عالي ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 34971 ل ؛

ولاية تكانت : السيد محمد ابراهيم ولد غلام ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 20511 ر ؛

ولاية تيرس زمور : السيد محمد ولد التمين ، مفتش مساعد للتعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 31277 ن ؛

ولاية الترارزة : السيد محمد المختار ولد ايسلمو ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الاستدلالي 48343 ث ؛

مقرر رقم 643 صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 يقضي بالتحقق من شغور وظيفة موظف بسبب الوفاة .

مادة وحيدة. - تم التأكد من شغور وظيفة المرحوم الشيخ ولد اعبيدي ، معلم درجة 4 الرقم الاستدلالي 41914 ح العلامة القياسية

700 منذ 88/10/1 بسبب الوفاة وذلك اعتبارا من 5 يونيو 1990 .

مقرر رقم 642 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين .

مادة وحيدة. - يعين موظفو التأطير التالية اسماؤهم ويحولون مدراء جهويين للتعليم الأساسي وفقا للبيانات التالية وذلك اعتبارا من فاتح سبتمبر 1989 :

مقرر رقم 645 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين مفتش بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي .

مادة وحيدة. - يعين السيد عبد الله ولد يوسف ولد الغزالي ، أستاذ الرقم الإستدلالي 45806 ، مفتشا بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي ، اعتبارا من 1990/02/17 .

مقرر رقم 646 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بالتحقق من شغور وظيفة معلم بسبب الوفاة .

مادة وحيدة. - تم التأكد من شغور وظيفة المرحوم الشيخ سيد المختار ولد البكاي (معلم من الدرجة 5 الرقم الإستدلالي 35976 رقم الملف 80-076 ، العلامة القياسية 750 منذ 89/10/1) بسبب الوفاة وذلك اعتبارا من 1990/6/21 .

مقرر رقم 644 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض مديري الدروس في مؤسسات التعليم الثانوي .

المادة الأولى. - يعين الأساتذة التالية اسمائهم ، اعتبارا من 90/9/1 مديري دروس في المؤسسات الثانوية التالية :  
ثانوية النعمة : محمد ولد ابيليل الرقم الإستدلالي 42502 خ مدير دروس ثانوية العيون سابقا ؛  
ثانوية العيون : ابراهيم ولد القاسم ، الرقم الإستدلالي 32488 م مدير دروس اعدادية كيفية سابقا ؛  
ثانوية كيفية : السالك ولد عمرو ، الرقم الإستدلالي 31915 ع مدير دروس اعدادية كرو سابقا ؛  
اعدادية كيفية : محمد محمود ولد الطيب ، الرقم الإستدلالي 31005 أ مدير دروس ثانوية ازويرات سابقا ؛  
اعدادية كرو : سيدي محمد ولد حبيب ، الرقم الإستدلالي 43227 ك مدير دروس ثانوية كيفية سابقا ؛  
ثانوية كيهيدي : مالي محمد وآكي الرقم الإستدلالي 15078 ن أستاذ في نفس المؤسسة سابقا ؛  
اعدادية نواذيبو : دودو ولد امبارك ، الرقم الإستدلالي 43382 د أستاذ في ثانوية الميناء سابقا ؛  
ثانوية نواذيبو : الحسن ولد ابياه ، الرقم الإستدلالي 31886 ح أستاذ في اعدادية نواذيبو سابقا ؛  
ثانوية زويرات : غيثي ولد امم ، الرقم الإستدلالي 25243 م مليونر دروس اعدادية نواذيبو سابقا ؛  
اعدادية الميناء : محمد احمد ولد سيدي يحيى ، الرقم الإستدلالي 24272 ز مدير دروس ثانوية نواذيبو سابقا .

### وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

المادة 2. - يكون للمعني الحق في علاوة تقاعد تحسب على اساس

علاوة الفصل وتساوي :

30٪ للفترة من 1/2/1966 وحتى 1/2/1971

50٪ للفترة من 2/2/1971 وحتى 2/2/1976

75٪ للفترة من 3/2/1976 وحتى 3/2/1986

100٪ للفترة من 4/2/1986 وحتى 7/1/1990 .

قرار رقم 1241 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية .

المادة الأولى. - يفصل من عمله لبلوغه السن القانونية السيد سيدي المختار ولد محمد عالي (المولود سنة 1925 بأبي تلميت) الخادم بغوفة علاج من سلك مساعدي الدولة ، ف د 1 والذي كان يعمل بوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية منذ فاتح فبراير 1966 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1990 وسمح له بالاستفادة من حقوقه في المعاش لدى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي .

قرار رقم 1242 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية .

المادة الأولى. - يفصل اعتبارا من 1 يوليو 1990 لبلوغه السن القانونية السيد سيدو أبوساماسا ( المولود سنة 1925 باديوكومتورو) المراقب من سلك مساعدي الدولة ، ج د 1 الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ فاتح أكتوبر 1974 وسمح له بالاستفادة من حقوقه في معاش التقاعد لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

المادة 2. - يكون للمعني الحق في علاوة تقاعد تحسب على اساس علاوة الفصل وتساوي :

30% للفترة من 1/10/1974 وحتى 1/10/1979  
50% للفترة من 2/10/1979 وحتى 2/10/1984  
75% للفترة من 3/10/1984 وحتى 1/7/1990 .

قرار رقم 1243 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بإحالة وكيلة من سلك مساعدي الدولة للتقاعد المسبق .

المادة الأولى. - يسمح للسيدة مينة بنت آكاه ، المولودة سنة 1938 بأكجوجت (المرضة المساعدة من سلك مساعدي الدولة والتي كانت تعمل بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 6/7/60) بالاستفادة من حقوقها في معاش التقاعد المسبق بناء على طلبها وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1990 .

المادة 2. - يكون للمعنية الحق في علاوة تقاعد تحسب على اساس علاوة الفصل وتساوي :

30% للفترة من 6/7/1960 وحتى 6/7/1965  
50% للفترة من 7/7/1965 وحتى 7/7/1972  
75% للفترة من 8/7/1972 وحتى 8/7/1982  
100% للفترة من 9/7/1982 وحتى 1/10/1990

مقرر رقم 623 ، صادر بتاريخ 20 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أستاذ متدرب في التعليم العالي .

مادة وحيدة. - تم تعيين السيد احمد ولد باهيا ، المولود سنة 1962 بأطار ذي الجنسية الموريتانية والمكتب من طرف المعهد العالي العلمي بانواكشوط بوصفه استاذا مساعدا منذ 1/10/1989 ، والحاصل على شهادة الدكتوراه السلك الثالث في الرياضيات من المدرسة العليا للأساتذة بالتقدم ، الرباط ، المغرب ، أستاذا متدربا في التعليم العالي لمدة سنتين ، المستوى أ2 (ع ق 1100) وذلك اعتبارا من نفس التاريخ .

مقرر رقم 226 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لورشات الشباب .

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لورشات الشباب" .

تساهم ورشات الشباب بصورة فعالة وباعتبارها بوتقة ينصهر فيها الانضباط والتكوين والاندماج الاجتماعي في تطوير مشاركة الشباب والأطفال في أعمال التنمية الجماعية بوجه عام .

المادة 2. - تتلخص مهمة هذه اللجنة في ما يلي :

- المشاركة في اعداد وتنفيذ السياسة الوطنية لتطوير ورشات الشباب .  
- العمل من أجل تنظيم وتطوير ورشات للشباب على مستوى شركات الدولة وجميع المؤسسات والقطاعات الوزارية الخ ...  
- البحث عن مصادر لتمويل ورشات الشباب وتنفيذها .

المادة 3. - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية لورشات الشباب .

اللجنة الوطنية لورشات الشباب

الرئيس الشرفي : وزير التنمية الريفية .

الرئيس : المدير العام لمكتب البريد والمواصلات

النائب الأول للرئيس : مدير حماية الطبيعة

النائب الثاني للرئيس : مدير الشباب والتهذيب الشعبي

الأمين الدائم : المدير المساعد للشباب والتهذيب الشعبي

أمين عام المالية : رئيس مصلحة التهذيب الشعبي

رئيس اللجنة الفنية : مدير الحزام الأخضر

الأعضاء :

- محمد ولد الداه ، مهندس  
سيدي محمد ولد القاضي ، مفتش مساعد للشباب  
محمد ولد المصطفى ، مفتش شباب  
محمد ولد باسي ، أستاذ للرياضة البدنية  
عيسى فال ، أستاذ مساعد للرياضة البدنية  
محفوظ ولد محمدن ، مفوض شباب .

الأعضاء :

- لو صمبايرو  
- بون ولد محمد الأعظف  
- محمد ولد المصطفى .  
المادة 4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للأنظمة الداخلية .

المادة 4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للأنظمة الداخلية .

مقرر رقم ت 228 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لقوافل الشباب .

مقرر رقم ت 227 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية .

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لقوافل الشباب" .

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية" .

تمثل المهمة المنوطة بقوافل الشباب في تمكين الأطفال والشبان الموريتانيين ، عن طريق تواصل مكثف ومثمر ، من التشبع بتعمق بالواقع الاجتماعي والثقافي والاقتصادي للبلاد وذلك بهدف إعدادهم للمشاركة الإيجابية في عملية البناء الوطني .

تكلف اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية بمؤازرة وتطوير ومراقبة البرامج المعدة من قبل الرابطات المساهمة في حماية واناظ الأطفال والشباب والنهوض بهم خارج الهياكل المدرسية .

المادة 2. - تتلخص مهمة لجنة قوافل الشباب في ما يلي :

- وضع برامج النشاطات السنوية وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال قوافل الشباب .

المادة 2. - تتلخص مهمة هذه اللجنة في ما يلي :

- المشاركة في إعداد البرامج وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال المخيمات الصيفية .

- ضمان تنفيذ ومتابعة ومراقبة البرنامج الوطني لقوافل الشباب  
- العمل من أجل قيام الوزارات والقطاعات العمومية والخصوصية وغيرها بنشاطات تتعلق بقوافل الشباب

- العمل من أجل قيام شركات الدولة والمؤسسات والقطاعات الوزارية وغيرها بنشاطات تستهدف تطوير المخيمات الصيفية .

- البحث عن موارد تمويل لصالح قوافل الشباب .

- البحث عن مصادر تمويل تخصص لبناء مراكز صيفية وتجهيزها .

- القيام بمبادرات تستهدف تنظيم تدريبات ودورات لتحسين الخبرة وتكوينات لفائدة عمال التأطير والإشراف عليها .

- المساهمة في تكوين المؤطرين .

المادة 3. - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية .

المادة 3. - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية لقوافل الشباب :

اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية

اللجنة الوطنية لقوافل الشباب :

- الرئيس الشرفي : قائد أركان الجيش الوطني  
الرئيس : رئيس الهلال الأحمر الموريتاني  
النائب الأول للرئيس : مدير التعليم الثانوي  
النائب الثاني للرئيس : مدير الشباب والتهذيب الشعبي  
الأمين العام : رئيس مصلحة المفتشيات  
أمين المالية : رئيس مصلحة التهذيب الشعبي

- الرئيس الشرفي : وزير التهذيب الوطني  
الرئيس : المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي  
نائب الرئيس : مدير التعليم الأساسي  
الأمين الدائم : مدير الشباب والتهذيب الشعبي  
الأمين الدائم المساعد : رئيس قسم الجماعة التهذيبية  
أمين عام المالية : رئيس مصلحة التهذيب الشعبي  
رئيس لجنة التنظيم : المدير المساعد للشباب والتهذيب الشعبي

الأعضاء :

مقرر رقم 629 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض

أساتذة من التعليم العالي متدربين .

- كان عبد الوهاب ، مدير المجمع الأولمبي

- محمد ولد أسويدي ، المدير المساعد للشباب

- محمد ولد عبد الرحمن ، مدير دار الشباب الجديدة

- إينجيه ولد أحمد السالم ، مدير المركز الوطني لتكوين أطر الشباب

والرياضة

- محمد ولد مسعود ، أستاذ

- محمد الأمين ولد الداه ، مفوض شباب

- أحمد السالم ولد بيوط ، أستاذ في القانون

المادة الأولى. - يعين الأشخاص ذوو الجنسية الموريتانية التالية

أسمائهم والمكتتبون في جامعة نواكشوط بصفتهم أساتذة حملة

ليصانص عقوديين أساتذة متدربين في التعليم العالي وذلك حسب

البيانات التالية :

مستوى أ2 (العلامة القياسية 1100) مدة سنة ابتداء من 90/1/1 :

- محمد ولد سيدي محمد ولد بوعليبا ، المولود سنة 1960 بتجكجة

الحاصل على دبلوم الدكتورا الوحيدة من جامعة السربون الجديدة

باريس 3 بفرنسا .

- احمد ولد كواد ، المولود بتاريخ 1961/7/6 بنواكشوط والحاصل

دبلوم الدكتورا الموحدة من جامعة باريس 12 (فال دومارون) فرنسا .

المستوى أ1 (العلامة القياسية 1010) مدة سنتين ابتداء من

: 1989/11/1

- بشيري ولد محمد ، المولود سنة 1961 بولاته الحامل دبلوم المعهد

العربي للبحوث والدراسات العربية ببغداد/ العراق .

المستوى أ1 (العلامة القياسية 1010) مدة سنتين ابتداء من

: 1990/1/1

- محمد ولد الشيخ سيد أحمد ، المولود سنة 1959 بشنقيط والحامل

شهادة الدراسات المعقدة من جامعة تور بفرنسا .

المادة 4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للنظام الداخلي .

مقرر رقم 624 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين

وترسيم ممرضة دولة .

مادة وحيدة. - تعين وترسم السيدة حوريد بنت حرم ، (المولودة

بتاريخ 1960/10/17) بيطنا (الجزائر) المكتتبه والمحوالة الى وزارة

الصحة والشؤون الإجتماعية كممرضة دولة من سلك مساعدي

الدولة منذ 1984/8/1 ، والحاصلة على شهادة فنية في الصحة من

معهد الصحة العمومية (الجزائر) ممرضة دولة المستوى الثاني

الدرجة الأولى (العلامة القياسية 480) بدون أقدمية إضافية وذلك

اعتبارا من نفس التاريخ .

مقرر رقم 630 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسم أستاذين مساعدين للتعليم الفني .

مقرر رقم 632 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بترسم أستاذ مجاز متدرب .

مادة وحيدة . - يعين ويرسم الموظفان من صنف ب التاليان اسماهما والحاصلان على افادة نجاح للإحراز على شهادة التعلم شبه الصحي من وزارة الصحة العمومية بالمغرب وذلك ابتداء من 8/11/89 حسب البيانات التالية :

مادة وحيدة . - يرسم السيد محمد للاه ولد محمد عبد الرحمن ، المعين أستاذا مجازا متدربا (العلامة القياسية 810) منذ 15 يوليو 1986 ، استاذا حاصلًا على الليسانص الدرجة الأولى مع الإحتفاظ بأقدمية قدرها سنة وذلك اعتبارا من 15 ابريل 1989 .

\* أستاذ فني مساعد ، الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 820) بدون أقدمية إضافية :

مقرر رقم 634 صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 يقضي بتعيين وترسم أستاذة مساعدة فنية .

- السيدة آمنة با ، قابلة ، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ فاتح أغسطس 1988 .

مادة وحيدة . - تعين وترسم السيدة آمنة دي ، قابلة ، المستوى الثاني الدرجة السادسة (العلامة القياسية 850) منذ 2/8/88 ، الحاصلة على افادة نجاح في شهادة الدولة الخاصة بأستاذة التعلم شبه الطبي من وهران (الجزائر) أستاذة مساعدة في التعلم الفني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1989 .

\* أستاذ فني مساعد ، الدرجة الأولى (العلامة القياسية 650) بدون أقدمية إضافية :

- السيد حاميدو عمار انظام ، ممرض دولة ، المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 18/7/89 .

مقرر رقم 631 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسم فني سام في الصحة .

مقرر رقم 639 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بإحالة بعض موظفين الى التقاعد لبلوغهم السن القانونية .

مادة وحيدة . - يعين ويرسم السيد أحمد سالم ولد محمود ، ممرض دولة ، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 15/7/87 ، الحاصل على شهادة فني سام من وزارة الصحة الجزائرية ، فنيا ساميا للصحة ، المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 600) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1988 .

مادة وحيدة . - يشطب على اسماء الموظفين التالية اسمائهم والذين بلغوا سن التقاعد ويسمح لهم بالاستفادة من حقوقهم في المعاش طبقا للبيانات التالية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1990 .



وزارة التجهيز والنقل :

- أكترس محمد افرانسوا ، مرشد في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية 62-014
- مولاي الحسن ولد العربي ، مساعد فني في الملاحة الجوية والبحرية 48-31
- محمد ولد ملاي ، مساعد فني في الملاحة الجوية والبحرية 32-48
- دينق عاليون ، عامل متخصص 59-79 .

وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية :

- انيانق آمادومبا ، ممرض دولة 61-67 .

وزارة التهذيب الوطني :

- محمد الأمين ولد عمر ، استاذ مساعد 61-317
- أبوبكر بن بلال صانبا ، استاذ حاصل على الليسانص 68-182

وزارة الداخلية والبريد والموصلات :

- المختار ولد الهية ، اداري مدني 66-23
- بلال ولد السالك ، مفتش بريد 60-11

وزارة التنمية الريفية :

- با عبد الله حارس غابة 60-73

وزارة المالية :

- دياقانا ابراهيم ، مراقب خزانه 60-33

قرار رقم 1298 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بانتهاء خدمات وكيل من سلك مساعدي الدولة بسبب الوفاة .

المادة الأولى. - تم التأكد اعتبارا من 1988/4/20 من انتهاء خدمات المرحوم محمد ولد ابييك ، عامل يدوي المستوى الأول الدرجة الأولى ، الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ 1979/5/16 بسبب الوفاة .

المادة 2. - يمكن لورثة المعني عند الإقتضاء الاستفادة من حقوقهم في معاش التقاعد لدى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي كما سيكون لهم الحق في علاوة انتهاء الخدمة محسوبة على اساس علاوة الفصل وتساوي :

25٪ للفترة من 1979/5/16 وحتى 1984/5/16

30٪ للفترة من 1984/5/17 وحتى 1988/4/20 .

## وزارة المياه والطاقة

نصوص مختلفة

- السيد محمد ولد آبه ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتخطيط ؛
- السيد عبد الرحمن ولد حم فزاز ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجارة ؛
- السيد بابيه ولد أحمد للهادي ؛ ممثلا للوزارة المكلفة بالتجهيز ؛
- السيد ادبايي محمدمو ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمعادن والصناعة ؛
- السيد أحمد ولد سيديا ، ممثلا للبنك المركزي الموريتاني ؛
- السيد كان مختار ، ممثلا لموظفي الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية ؛

المادة 2 : يكلف وزير المياه والطاقة ، والتخطيط ، والمالية كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 179 - 90 ، صادر بتاريخ 10 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية .

المادة الأولى : يعين السادة التالية أسماؤهم رئيسا وأعضاء لمجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية وذلك لمدة ثلاث سنوات :

- الرئيس : المصطفى ولد الشيخ محمدمو ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ؛

الأعضاء :

- النقيب محمد ولد لبات ، ممثلا لوزارة الدفاع الوطني ؛
- السيد سي عبد الله ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمياه والطاقة ؛
- السيد الشيخ ولد امحيمد ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمالية ؛

## وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

المادة 4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المقرر.

مرسوم رقم 90-169، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990، يلغي ويحل محل المرسوم رقم 83-237 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني.

المادة الأولى. - يعين رئيسا وأعضاء مجلس إدارة المركز الوطني للإصحاح ولمدة ثلاثة أعوام.

الرئيس: الدكتور محمد سالم بن زين، مستشار فني لوزير الصحة والشؤون الاجتماعية.

نائب الرئيس: الدكتور الداو ولد الشيخ، مدير الإصحاح والوقاية الطبية.

الأعضاء: الدكتور أحمد سالم بن أندار، ممثلا عن وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية.

السيد الذي بن زين، ممثلا عن وزارة المالية.

السيد محمد الأمين بن سيدي محمد، ممثلا عن الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

السيد حسين بن جدو، ممثلا لوزارة المياه والطاقة.

الدكتور محمد المختار ولد المصطفى، ممثلا لوزارة التنمية الريفية.

السيد سي زين عابدين، ممثل اتحاد العمال الموريتانيين.

السيد الشيخ عبد الله بن احويب، ممثل وزارة التخطيط والتشغيل.

المادة 2. - تلغى جميع الترتيبات المخالفة لهذا المرسوم وخاصة الواردة في المرسوم رقم 83-237 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المركز الوطني للإصحاح

المادة 3. - يكلف وزير الصحة والشؤون الاجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم.

مقرر رقم ت 244، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990، يقضي بفتح عيادة لطب النساء والولادة بنواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص للسيد نجار ريموه، في افتتاح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط بتفرغ زين.

المادة 2. - توضع هذه العيادة تحت إشرافه وسيمارس فيها عمله بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر.

ويخضع المعني في إطار ممارسة مهنته بشكل حر للإلتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم: 14388، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالزاولة الحرة لمهنة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان.

المادة 3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشعورية للمهن الطبية فإن عدم احترام الإلتزامات المقررة في الأمرين القانونيين، رقم 30787 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987، والثاني رقم 88-143 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988، ونصوصهما التطبيقية، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988.

مقرر رقم ت 202، صادر بتاريخ 31 أكتوبر 1990، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص للسيد أعلي ولد كازا، في افتتاح عيادة طبية بنواكشوط بحي ص رقم 58.

المادة 2. - توضع هذه العيادة الطبية، تحت الإشراف الفني للدكتورة: أنزوري أومو، التي ستمارس فيها عملها بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر.

وتخضع المعنية في إطار ممارسة مهنتها بشكل حر للإلتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 88/143، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالزاولة الحرة لمهنة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان.

المادة 3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشعورية للمهن الطبية فإن عدم احترام الإلتزامات المقررة في الأمرين القانونيين، رقم 87/307 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987، والثاني رقم 88/143 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988، ونصوصهما التطبيقية، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية.

المادة 4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم ت 222، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص للسيد محمد ولد الشيخ عبد الله، في افتتاح عيادة لطب العيون بنواكشوط بحي ك رقم 201 شارع جمال عبد الناصر.

المادة 2. - توضع هذه العيادة الطبية، تحت الإشراف الفني للدكتور الشيخ التيجاني ولد الشيخ عبد الله، الذي سيمارس فيها عمله بشكل حر خارج أوقات عمله العادية.

ويخضع المعني في إطار ممارسة مهنته بشكل حر للإلتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 88/143، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالزاولة الحرة لمهنة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان.

المادة 3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها من أجل الممارسة اللاشعورية للمهن الطبية فإن عدم احترام الإلتزامات المقررة في الأمرين القانونيين، رقم 87/307 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987، والثاني رقم 88/143 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988، ونصوصهما التطبيقية، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية.

الرئيس : السيد محمد ولد سيدأب ولد دوس الملقب أبي ، الأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

الأعضاء : سيدي عبد الله ولد مولاي ، المراقب الإداري والمالي ؛  
- الداه ولد الشيخ ، مدير النظافة والوقاية الصحية ؛  
- منه ولد الطلبة ، مدير التخطيط والتكوين والتعاون ؛  
- بانم ولد المرابط ، المدير الإداري والمالي ؛  
- أحمد سالم ولد انداري ، مدير الطب الإستشفائي ؛  
- آوما مدو ، مدير الصيدلة والدواء ؛  
- خداجة بنت أمير ، مديرة الشؤون الاجتماعية ؛  
- يحيى ولد صدي ، المحاسب المركزي بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

المادة 2. - يحضر كل من المراقب المالي أو ممثله ومدير التمويل بوزارة التخطيط أو ممثله بوصفهما مراقبين دائمين لدى الاجتماعات .

يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية .

المادة 4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ، كل حسب اختصاصه بتطبيق هذا المقرر .

مقرر رقم ت 648 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 89/1/9 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

المادة الأولى. - تلغى ترتيبات المقرر رقم 029 الصادر بتاريخ 9 يناير 1989 وتحل محلها الترتيبات التالية :

المادة الأولى الجديدة. - تتكون لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية كالاتي :

### وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

المركزية (ولاية العصابة) ، وسيدي محمد ولد حمادي ، مدير معهد العلوم العربية الإسلامية بمدينة العيون (ولاية الحوض الغربي) ، ومحمدو ولد عبد الرحمن ، مدير معهد طلحاية أهل ابهاه في تمبديغة (ولاية الحوض الشرقي) ، يفتح معاهد اسلامية تدرس فيها مختلف العلوم الشرعية وعلوم اللغة العربية .

المادة 2. - يمكن لهذه المعاهد ادراج المواد العصرية والتقنية في برامجها .

المادة 3. - يتولى الإشراف الثقافي والعلمي والتوجيهي في هذه المعاهد هؤلاء المديرين .

المادة 4. - يكلف الأمين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي وولاية نواكشوط والتراتزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي ، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم ت 243 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بفتح معاهد اسلامية في ولايات نواكشوط والتراتزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي .

المادة الأولى. - يرخص للسادة : محمدن ولد محمود الأمين العام لجمعية عمر بن الخطاب في نواكشوط ، ومحمد ولد احمد ولد الشيخ سيدي ، مدير معهد المزمزم للعلوم الشرعية واللغوية في مدينة أبي تلميت (ولاية اترارزة) ، وسيدي المختار ولد محمد بن عبيد ، مدير معهد الدراسات الشرعية والعربية بقرية غردبو مريقة بمقاطعة كيفة المركزية (ولاية لعصابة) ، ومحمد محمود ولد ديه مدير معهد الدراسات الإسلامية في منطقة سقطار بمقاطعة كيفة المركزية (ولاية العصابة) ، المختار ولد شيخنا مدير معهد كرو للعلوم الإسلامية (ولاية العصابة) ، محمد المهدي ولد محمدو مدير معهد مالك بن أنس للعلوم الإسلامية وللتعلم الفني بمقاطعة كيفة

### وزارة الإعلام

نصوص مختلفة

- محجوب ولد بيه ، مدير الثقافة  
- سليمان ولد همام ، مدير سينما الأنصار ، ممثل مستغلي قاعات السينما وأفلام الفيديو  
- وان ابراهيم ، رئيس مصلحة المعادن بوزارة المعادن والصناعة ، ممثل المستهلكين .

المادة 2. - يلغى هذا المقرر ويحل محل جميع الترتيبات السابقة المخالفة له وعلى وجه الخصوص أحكام المقرر رقم 178 الصادر بتاريخ 17 نوفمبر 1986 .

المادة 3. - يكلف الكاتب العام لوزارة الإعلام بتطبيق هذا المقرر .

مقرر رقم ت 232 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية .

المادة الأولى. - يعين لمدة سنتين رئيسا وأعضاء للجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية تطبيقا للمادة الأولى من المرسوم رقم 86-80 الصادر بتاريخ 14 مايو 1986 :

- الرئيس : الطالب ولد جدو ، مستشار وزير الإعلام  
- الأعضاء : سي ممدو صمبا ، مدير السينما والإشهار  
- لمينة بنت مومة ، ممثلة وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

## 3 - اشعارات

## البنك الموريتاني للتجارة الدولية

حساب استثمار عام  
في 89/12/31

الدين

الإعتماد	العنوان	1988	1989
منتجات وربحات مختلفة		68.260.060,64	51.815.301,97
استرجاع على الأرصدة		49.187.613,35	
والاستهلاكات			104.761.868,84
نتيجة التنازل (الربح) - -		120.000,00	
نتيجة الاستثمار		583.293,30	76.523.778,29
		118.150.967,29	233.100.949,10

حساب استغلال عام  
تصريح 88/12/31

الدين:

العنوان	1987	1988
(1) مصاريف مالية		
عن إعادة خصم ومعاشات	37.198.597,58	43.153.036,42
ربحات صرف تم دفعها للمكاتبين	7.836.271,34	7.364.112,69
الفوائد المقدمة للزبائن	114.164.700,47	79.831.106,05
ربحات صرف أخرى	-	3.180.584,55
اعباء عملية الصرف	-	4.305.994,94
(2) مصاريف عامة		
مصاريف عمال	70.154.348,71	72.583.278,24
اعباء مرتبطة بالإستثمار	17.970.159,70	18.546.565,48
اعباء مرتبطة بالنشاط	29.701.363,29	49.163.825,41
اعباء أخرى مختلفة	4.145.964,00	3.520.480,00
ضرائب ورسوم	1.107.804,00	1.693.212,00
(3) مخصصات السنة المالية		
لحسابات الإستهلاك	11.285.000,63	10.612.329,07
لحسابات التمويل	90.888.955,98	265.347.083,44
4/ نتائج (ربح)	583.293,30	583.293,30
	429.422.689,39	559.884.901,59

العنوان	1988	1989
(1) مصاريف مالية		
مسدد للبنوك والمراسلين	7.364.112,69	28.000.911,30
مسدد على الإستخصام	43.153.036,42	6.264.444,43
البنك المركزي الموريتاني	3.180.584,55	5.219.415,35
على ايداعات الزبناء	79.831.106,05	76.608.381,27
(2) مصاريف عامة		
للعمال	72.583.278,24	77.373.689,90
للأعباء الخاصة بالإستثمار	18.546.565,48	22.895.649,77
مرتبطة بالنشاط	49.163.825,41	52.671.329,04
للأعباء الأخرى المختلفة	3.520.480,00	19.644.823,00
للضرائب والرسوم	1.693.212,00	3.501.000,00
(3) مخصصات السنة المالية		
لحساب الاستهلاكات	10.612.329,07	11.626.863,43
لحساب الأرصدة	265.347.083,44	305.991.897,48
لنتائج الإستثمار	583.293,30	76.523.778,29
	559.884.901,59	686.322.183,25

الإعتماد

العنوان	1988	1989
(1) الفوائد المحصلة		
من المراسلين	313.216,99	4.129.891,33
من عملية المستندات	48.914.696,78	41.294.951,33
من الحسابات المدينة	187.044.833,30	241.425.770,77
(2) العمولات المحصلة		
على الإلتزام بالتوقيع	28.986.205,53	62.061.123,42
على الصرف والتحويل	51.870.317,53	45.393.939,95
على الملفات التجارية	33.617.322,971	174.432.820,00
عمولات أخرى	15.376.407,30	35.378.316,71
(3) منتجات تبعية	55.707.766,41	31.188.843,44
(4) اعباء مستعادة	38.054.134,70	51.016.526,30
	559.884.901,59	686.322.183,25

## حساب الخسارة والربح

لغاية 89/12/31

الدين

العنوان	1988	1989
ديون لا يمكن		
استرجاعها أعباء وخسائر	65.974.119,17	115.031.167,81
مختلفة نتائج التنازل	23.795.021,13	81.089.439,38
(الخسارة)	-	2.611.145,60
ضرب دج نتائج السنة	22.394.804,00	27.696.088,92
المالية	5.987.022,99	6.673.107,39
	233.100.949,10	118.150.967,29

## الإعتماد :

أوامر تحدد جلسات المحاكم خلال السنة القضائية 1990 - 1991

الساعة	التواريخ
	منطقة نوأكشوط / المحكمة الجنائية
	المقر : القاعة رقم 2
10	10 نوفمبر 1990
10	29 مارس 1991
10	24 مايو 1991
الساعة	التواريخ
	محكمة الإستئناف في نوأكشوط الغرفة المدنية
10	22 يناير 1991
10	4 فبراير 1991
10	15 مارس 1991
10	22 أبريل 1991
10	7 يونيو 1991

## - إعلان ضياع

انا الموقع اسفله كاتب الضبط ، خليهن ولد أن ، موثق العقود بنوأكشوط والمقيم به ، أعلن أن السيد محمد الشيخ ولد أعمر ، المولود سنة 1939 بأبي تلميت ، ضاع عليه سند العقار رقم 2569 بالترارزة .  
وقد سلمنا له هذا العقد للإدلاء به عند الحاجة .

موثق العقود  
خليهن ولد أن

## إعلان ضياع 3 بتاريخ 18 يوليو 1990

يشعر الجيهور بضياع نسخة السند العقاري رقم 236 الحي هـ القسيمة 22 وتحمل اسم أحمد بمب ولد بودا ، مالكة القاطن في نواذيبو .

موثق العقود  
خليهن ولد أن

1987	العنوان	1988
	(1) الفوائد المحصلة	
23.611.585,25	عن العمليات التجارية	48.914.696,78
122.612.704,52	على الأرصدة المدينة	187.044.833,30
13.711.820,61	أخرى	313.216,99
	(2) العمولات	
185.310.090,85	العمولات	229.850.253,41
84.176.488,16	3/ مواد ملحقة	55.707.766,41
- -	4/ اعباء محصلة	38.054.134,70
429.422.689,39		559.884.901,59

## حساب خسارة وارباح

تصريح 88/12/31

## الدين :

1987	العنوان	1988
32.395.106,52	خسائر عن الموازنات السابقة	84.886.040,93
8.135.905,86	خسائر استثنائية	4.883.099,37
15.959.832,00	الضريبة الدنيا الجزافية	22.394.804,00
87.183.489,63	نتائج الموازنة	5.987.022,99
143.674.334,01		118.150.967,29

## الإعتماد :

1987	العنوان	1988
44.969.523,06	نتائج الإستغلال	583.293,30
97.398.385,95	ارباح على موازنات سابقة	80.473.667,87
1.306.425,00	ارباح استثنائية	37.094.006,12
87.183.489,63	نتائج الموازنة	5.987.022,99
143.674.334,01		118.150.967,29

## حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل

بالسجل العقاري بنواكشوط بدائرة الترازة

تبعاً لأمر الحجز رقم 226 المقدم بتاريخ 90/11/5

طلبت السيدة الساعية بنت التراد

المهنة: \_\_\_\_\_ والمقيمة بنواكشوط

و القاطنة بنواكشوط

تسجيل مبنى حضري مشيد على قطعة أرضية مستطيلة الشكل مساحتها الإجمالية 2م330 تقع بنواكشوط (ملتقى الطرق) رقم القسيمان 69 و 71 في دائرة الترازة لدى السجل العقاري لدائرة الترازة.

وتعرف هذه القطعة الأرضية تحت اسم القسيمان رقم 69 و 71 وتحدها شمالاً طريق الأمل وجنوباً القسيمة رقم 73 وشرقاً مكان بدون اسم وغرباً القسيمان رقم 68 و 70.

كما تصرح بأن المبنى ملك لها بمقتضى عقد إداري بتاريخ 10 ابريل 1990.

ولا تتبعه حسب علمها أية حقوق أو تكاليف عينية آنية أو محتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي: لا شيء

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الجافظ الموقع أدناه و ذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

## حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل

بالسجل العقاري بنواكشوط بدائرة الترازة

تبعاً لأمر الحجز رقم 228 المقدم بتاريخ 90/12/3

طلب السيد حماد الله ولد الركاد

المهنة: إداري مدني و المقيم بنواكشوط

و القاطن بنواكشوط

تسجيل مبنى حضري مشيد على قطعة أرضية مربعة الشكل مساحتها الإجمالية 2م670 تقع بالعيون القسيمة بدون رقم وتقع في دائرة الحوض الغربي.

وتعرف هذه القطعة الأرضية تحت اسم بدون اسم وتحدها شمالاً طريق وجنوباً طريق وشرقاً الحسن ولد أعلي محمود مكان بدون اسم وغرباً طريق.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد إداري بتاريخ 27 مارس 1968.

ولا تتبعه حسب علمه أية حقوق أو تكاليف عينية آنية أو محتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي: لا شيء

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع أدناه و ذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

## حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 22 سبتمبر 1990، عند الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجونين المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية مساحتها 320 مترا مربعا، تعرف بإسم: القسيمة رقم 515 الحي ب توجونين ويحدها:

- شمالا طريق بدون إسم،

- وجنوبا القسيمة رقم 517

- وشرقا القسيمة رقم 515

- وغربا القسيمة رقم 518.

وقد طلب تسجيلها محمد ولد محمد، صاحب الملك والمقيم بنواكشوط تبعا للأمر الصادر بتاريخ 8 يناير 1990 رقم 207.

ويدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنبابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

## حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 22 سبتمبر 1990، عند الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجونين المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية مساحتها 344 مترا مربعا، تعرف بإسم: القسيمة رقم 517 الحي ب توجونين ويحدها:

- شمالا القسيمة رقم 516،

- وجنوبا طريق بدون اسم

- وشرقا القسيمة رقم 519

- وغربا القسيمة رقم 515.

وقد طلب تسجيلها محمد ولد محمدي ولد شيبه ولد محمد السلطان، صاحب الملك والمقيم بنواكشوط تبعا للأمر الصادر بتاريخ 8 يناير 1990 رقم 208.

ويدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنبابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة شهرية تصدر يوم الأربعاء الآخر من كل شهر	الإشتراكات و شراء الاعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	الإشتراكات و شراء الاعداد: الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص.ب 188 نواكشوط - موريتانيا  تم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي  رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	الإشتراكات العادية إشراك مباشر... 800 أوقية بالبريد الجوي موريتانيا... 1.000 أوقية المجموعة العربية... 1.400 أوقية دول غرب إفريقيا... 1.400 أوقية فرنسا... 1.400 أوقية بلدان أخرى... 1.600 أوقية  شراء الاعداد نمن النسخة 120 أوقية
لا تتحمل الادارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الاعلانات		

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر

رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني